بسم الله الرحمن الرحيم

حضارة واحدة أم صراع حضارات؟

الفقير إلى رحمة ربه تعالى
أبو مالك
ثائر سلامة

الطبعة الثانية: مزيدة ومنقحة
1433 ه 2012 م

الفهرس

بسم الله الرحمن الرحيم.. 1
حضارة واحدة أم صراع حضارات؟................................ 1
حضارة واحدة أم صراع حضارات؟.......................... 3
الحلقة الأولى.. 3
حضارة واحدة أم صراع حضارات............................ 6
الحلقة الثانية: الاسلام حضارة............................... 6
حضارة واحدة أم صراع حضارات الحلقة الثالثة......... 9
خرافة تأثر الحضارة الاسلامية بالحضارات القديمة:... 9
حضارة واحدة أم صراع حضارات الحلقة الرابعة....... 14
عمر بن الخطاب رضي الله عنه يدون الدواوين........ 14
حضارة واحدة أم صراع حضارات الحلقة الخامسة.... 19
الحضارة الاسلامية لا تؤخذ إلا من الكتاب والسنة وما أرشدا إليه... 19
حضارة واحدة أم صراع حضارات الحلقة السادسة.... 23
ما يوافق الاسلام، وما لا يخالف الاسلام كلها أحكام كفر:.. 23
حضارة واحدة أم صراع حضارات الحلقة الأخيرة...... 27
الفرق بين الحضارة والمدنية................................ 27
خاتمة.. 31

حضارة واحدة أم صراع حضارات؟

الحلقة الأولى

الحمد لله وسلاما على عباده الذين اصطفى، وبعد
إثر انتصار الولايات المتحدة قائدة المعسكر العلماني في العالم على الاتحاد السوفياتي، الممثل للاشتراكية في العالم، قامت حثالة من منظري العلمانية ممثَّـلَة بالحضارة الغربية، بالترويج لفكرة وحدة الحضارات، عبر التأثير والاستمرار والوحدة التاريخيّة للحضارات البشرية، فالحضارة الغربية بنظرهم تشكل الحلقة الأخيرة التي بها ختم التاريخ، لعملية تزاوج بين أحسن ما في الحضارات الانسانية من عناصر، واستمرارية في الارتقاء نحو الأفضل؛ ذلك الأفضل الذي ما وصلته البشرية – بنظرهم – إلا عبر عمليات تأثر واستصلاح لمنظومة الأفكار التي طورها الانسان في رحلته في الحياة، أخذت هذه المنظومة بالارتقاء علوا حتى وصلت نهايتها وغايتها متمثلة في الحضارة الغربية، وبالتالي فلا بد لكل من يريد اللحاق بركب الحضارة الانسانية الأرقى، لا بد له من اللجوء إلى ركن الحضارة الغربية، ومن أجل ذلك فلا بد أن تضمحل كل حضارة أخرى وتذوب في جسم الحضارة الغربية وروحها.
وكعادة المغلوب في الولوع بغالبه، وتحقيقا لإخبار رسولنا صلى الله عليه وسلم لنا بأننا سنتبع سنن اليهود والنصارى، في بدعهم المتعلقة بعقائدهم، والفرس والروم، في مجموعة أفكارهم ومقاييسهم وقناعاتهم المشكِّلة للسياسة، ونظم العيش، وأنظمة الحكم والاقتصاد والاجتماع،
قال الحافظ ابن حجر في الفتح: وقد أخرج الطبراني من حديث المستورد بن شداد رفعه " لا تترك هذه الأمة شيئا من سنن الأولين حتى تأتيه " ووقع في حديث عبد الله بن عمرو عند الشافعي بسند صحيح " لتركبن سنة من كان قبلكم حلوها ومرها " قال ابن بطال : أعلم صلى الله عليه وسلم أن أمته ستتبع المحدثات من الأمور والبدع والأهواء كما وقع للأمم قبلهم ,....
وقال الكرماني : حديث أبي هريرة مغاير لحديث أبي سعيد لأن الأول فسر بفارس والروم , والثاني باليهود والنصارى لكن الروم نصارى وقد كان في الفرس يهود، قلت (ابن حجر):
ووجهه أنه صلى الله عليه وسلم لما بُعث كان ملك البلاد منحصرا في الفرس والروم وجميع من عداهم من الأمم من

تحت أيديهم أو كلا شيء بالنسبة إليهم , فصح الحصر بهذا الاعتبار , ويحتمل أن يكون الجواب اختلف بحسب المقام , فحيث قال فارس والروم كان هناك قرينة تتعلق بالحكم بين الناس وسياسة الرعية , وحيث قيل اليهود والنصارى كان هناك قرينة تتعلق بأمور الديانات أصولها وفروعها , ومن ثم كان في الجواب عن الأول " ومن الناس إلا أولئك "وأما الجواب في الثاني بالإبهام فيؤيد الحمل المذكور وأنه كان هناك قرينة تتعلق بما ذكرت. انتهى كلام ابن حجر.
أقول: أولع قسم كبير من المسلمين ومن علمائهم بحضارة غالبهم، وبفكرة وحدة الحضارات هذه، وأخذهم الاعلام الغربي على طريقة الضبع في استدراج فريسته إلى جحره ليجهز عليها، وقالوا بما قال به هؤلاء النفر من المبشرين بنهاية التاريخ والجغرافيا على حدود البيت الأبيض وقيمه التي يريد نشرها في العالم بالحديد والنار، ولم يفطنوا إلى واقع الحضارات، وطبيعتها، وأنه لا بد من صراع بين الحضارات لا حوار فيه يقوم على أي تشابه أو استمرارية أو وحدة تاريخية بين الحضارات، بل صراع قد يكون في بعض مراحله حوار يقوم على الأخذ بالحضارة من جذورها أو تركها من أساسها.
على أن مفكري علماء الاجتماع والانتروبولوجيا الغربيين أنفسهم يرون غير الرأي الذي يبشر به فوكوياما، وأمثاله، فماذا يقول هؤلاء القوم في مسألتنا: أحضارة واحدة أم صراع حضارات؟
تشكل الحضارة تلك المنظومة التي تتمثل في ذلك الكلّ المعقَّد الّذي يشتمل على المعارف والمعتقدات والفنون والأخلاق والقوانين والتقاليد والفلسفة والأديان وبقيّة المواهب والقابليّات والعادات الّتي اكتسبها الإنسان من مجتمعه الّذي يعيش فيه، بحسب المفكر إدوارد تايلور
يقول أحد كبار رموز التخطيط الاستراتيجيّ للولايات المتّحدة الأميركيّة، المستشرق المعاصر"برنارد لويس": «لقد كانت عادتنا الّتي تعوّدناها في العالم الغربيّ هي: كلّما اتّجه الشرقيّون إلينا كلّما ازداد تمسُّكنا بالغرب لنجعل أنفسنا مثالاً للفضيلة والتقدُّم. فإذا تشبّهوا بنا عددنا ذلك أمراً حسناً وإذا لم يكونوا كذلك عددنا ذلك سوءاً وشرّاً. فالتقدّم هو في التشبّه بنا، أمّا إذا لم يقتدوا بنا فذلك هو التقهقر والاضمحلال!! إلاّ أنّ الأمر ليس كذلك بالضرورة. فعندما تصطدم حضارتان تسيطر إحداهما وتتحطّم الأخرى. قد ينبري المثاليّون والمفكّرون فيتحدّثون بطلاقة وسهولة عن تزاوج بين أحسن العناصر من الحضارتين، إلاّ أنّ

النتيجة العاديّة في هذا التلاقي هي تعايش بين أسوء العناصر من الاثنين».[1]

كما يرى "اشبنجلر" (1880-1936) أنّ «لكلّ حضارة كيانها المنعزل عن غيرها من الحضارات، وكلّ منها يكوِّن وحدة أو دائرة مقفلة بنفسها. وما يشاهَد من تشابه في الموضوع بين حضارة وحضارة فهو تشابه في الظاهر، لأنّ كلّ حضارة تعبير عن روح ، والروح تختلف بين حضارة وحضارة . وإذا اشتركت العناصر الخارجيّة المؤثِّرة في حضارتين تقبَّلت كلّ منهما هذه العناصر على نحوٍ مباين كلّ المباينة للنحو الّذي تتقبّل عليه الحضارة الأخرى هذه العناصر، لأنّ كلّاً منها لا تستطيع أن تهضم هذه العناصر إلاّ إذا أحالتها إلى طبيعتها. وهكذا تبطل أوهام المؤرِّخين عن التأثير والاستمرار والوحدة التاريخيّة»[2].

وها هو "توينبي" «يرفض فكرة وحدة الحضارات الّتي يرى أنّها فكرة أملتها آراء المؤرِّخين الغربيّين الخاطئة الّتي استمدّوها من بنيتهم من نظرتهم الخادعة الّتي أرادوا بها أن يحقّقوا نظاماً اقتصادياً غريباً على العالم بأسره طبقاً للنموذج الغربيّ بالذات، توطئة لتوحيده سياسياً على النمط الغربيّ. فالمؤرِّخون الغربيّون لا سيّما المحدثون منهم يرون أنّ هناك منبعاً أساسيّاً للحضارة هو المنبع الغربيّ، لذا فهم ينتهون، بحكم نظرتهم هذه، إلى وحدة الحضارة العالميّة»[3].

وكذلك يعترض صامويل هانتنغتون على الّذين يقولون «بأنّ الحضارة الغربيّة هي حضارة كونيّة كلّيّة تناسب كلّ الناس» بقوله: «إذا كان صحيحاً على المستوى السطحيّ أنّ الحضارة الغربيّة تخلّلت حقّاً باقي العالم، فإنّ المفاهيم الغربيّة، على مستوى أساسيّ بدرجة أكبر، تختلف بصورة أساسيّة عن تلك السائدة في الحضارات الأخرى. فالأفكار الغربيّة عن الفرديّة واللبراليّة والدستوريّة وحقوق الإنسان والمساواة والحريّة وحكم القانون والديمقراطيّة والأسواق الحرّة وفصل الكنيسة عن الدولة، ليس لها عادة، جاذبيّة كبيرة في الثقافات الإسلاميّة والكونفوشيوسيّة واليابانيّة والهندوسيّة والبوذيّة أو الأرثوذكسيّة... إنّ المفهوم القائل إنّه يمكن أن تكون هناك "حضارة عالميّة" هو نفسه فكرة غربيّة تتناقض بصورة مباشرة مع خصوصيّة معظم المجتمعات الآسيويّة وتركيزها على ما يميّز شعباً عن آخر»[4].

---

[1]- برنارد لويس – الغرب والشرق الأوسط – تعريب نبيل صبحي – بيروت – د.ت – ص60

[2]- المرجع السابق – ص 483

[3]- محيي الدين إسماعيل – توينبي ، منهج التأريخ وفلسفة التاريخ – وزارة الثقافة و الإعلام ، بغداد – 1986 – ص46-47

[4]- صدام الحضارات – ص 33-34

وممّا يقوله مثلاً "نيقولاي دانيليفسكي" الروسي (1822-1885): «ليس هناك حضارة واحدة، وإنمّا هناك طُرز من الحضارات لكلّ منها خصائصها ومميِّزاتها. والتاريخ البشريّ في مجموعه لا يسير في خطّ مستقيم يتّبع اتّجاهاً واحداً ونزعة بذاتها، وإنّما هو في الحقيقة مكوّن من حركات مختلفة الاتّجاهات تتبع خطوطاً متباينة وتكشف عن وجهات أو قيم كثيرة خلال الطرز المختلفة من الحضارات. ولكلّ حضارة قيمها الخاصّة»[5]. ويقول "موريس كروزيه": «أمّا أن نكون أمام حضارات متعدِّدة لا حضارة واحدة ليس بينها ما يدّعي الرئاسة المحتومة، فهذا أمر مسلَّم به اليوم بين علماء الأجناس البشريّة والمؤرِّخين والعلماء الاجتماعيّين، إذ يقرُّ هؤلاء بالإجماع أنّ لكلّ جماعة بشريّة على شيء من النظام، حضارتها الخاصّة، حتّى أنّ للأقوام المتوحِّشة حضارتها الخاصّة بها. كذلك من الأمور المسلّم بها اليوم عدم الأخذ بالنظريّة الضيّقة الّتي تقول بتاريخ واحد للحضارة»[6].

فإذا كانت هذه هي النظرة التي يكاد يطبق عليها هؤلاء المفكرين، فعلام لا يفكر هؤلاء المضبوعون من المروجين لحوار الحضارات من علماء ومفكرين وكتاب في العالم الاسلامي؟

---

[5]- نقلاً عن : محمّد فتحي عثمان – مدخل إلى التاريخ الإسلاميّ – دار النفائس، بيروت – الطبعة الأولى 1992 – ص 476

[6]- تاريخ الحضارات العام – م1 – ص 18، وأسس النهضة للأستاذ أحمد القصص، و نشوء الحضارة الإسلامية للأستاذ أحمد القصص

حضارة واحدة أم صراع حضارات

الحلقة الثانية: الاسلام حضارة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الخلق سيدنا محمد الهادي الأمين
لا شك أن الاسلام عقيدة ونظام حياة، لم يكن في يوم من الأيام فلسفة يبحث عنها في بطون الكتب، ولا كان أفكارا خيالية عن جمهوريات فاضلة لا تحيا في أرض الواقع، وإنما هو معالجات لواقع البشر، لقد جاء الإسلام مجموعة مفاهيم عن الحياة، تشكل وجهة نظر معينة، جاء ليرسم للناس طريقة معينة في العيش، فهذه الأفكار والتي يرافقها طريقة تطبيقها، تشكل في مجموعها المبدأ الاسلامي.
ولا يشك عاقل أن الاسلام يمثل حضارة متكاملة، وبنظرة سريعة على مفهوم الحضارة سواء في فكر علماء الاجتماع والأنتروبولوجيا أم من استقراء واقع المفهوم الذي يدل على نمط الحياة الذي يميز أمة من الأمم عن غيرها نخلص إلى أن الاسلام لا يمكن أن يستقي من ينابيع الحضارات الأخرى، ولا أن يسمح بأن يعيش المسلمون وفق خليط من الحضارة الاسلامية والحضارة الغربية، وإليكم البيان:
تتشكل المفاهيم عن الحياة بحل العقدة الكبرى، بالاجابة على التساؤلات المتعلقة بتفسير الكون والانسان والحياة، من أين جاء وإلى أين المصير، وما هي وظيفته في الحياة، وهل هو محاسب على أعماله، وما علاقته بخالقه، وما إلى ذلك من أسئلة كلية، وتشكل الأفكار الناتجة عن أجوبة هذه الأسئلة قاعدة فكرية، إذ أن هذه الأجوبة تشكل أساسا يقيس عليه سائر الأفكار الأخرى، فتضبط المفاهيم هذه سلوك الانسان، وذلك لأن من طبيعة هذه الأفكار أنها أفكار كلية، تجيب عن التساؤلات التي تفسر الكون والانسان والحياة تفسيرا كليا، وبذلك تشكل لدى الانسان مفاهيمه عن الحياة، أي وجهة نظره في الحياة.
وبنظرة متفحصة للحضارات نشوءا وارتقاء نرى أن الحضارات تقوم على أسس تحدد لمن يتحضر بهذه الحضارة وجهة نظر في الحياة، قد تكون هذه الأسس نتاج عقيدة عقلية كما هو الحال في العقيدة الاسلامية أو في العقيدة الرأسمالية، أو قد تكون هذه الأسس نتاج موروثات من العادات والتقاليد والنظم التي يحيا عليها مجتمع ما، أو بمفاهيم اعتنقها أصحاب القوة في

مجتمع ما، وفرضوها على الناس، فتمثلت في حياتهم، فإن فشل أصحاب القوة في إقناع الناس بها، بقيت تركيبة مجتمعهم هشة لا تتحول مع هشاشتها هذه الأفكار إلى أن تكون حضارة، كحال الشيوعية في نموذج الاتحاد السوفياتي البائد، وفي كلتا الحالتين الأوليين، حددت له حضارته وجهة نظر في الحياة، ومفهوما معينا للسعادة، ومقاييس يقيس عليها سلوكه وتصرفاته، وبالتالي فلا بد لكل حضارة من مجموعة من المصطلحات والمفاهيم المنبثقة عن عقيدتها، وآيديولوجيات ذات منطلقات محددة مترابطة نشأت نتاج حل العقدة الكبرى، فهي ومصطلحاتها ومفاهيمها المنبثقة عن عقيدتها كل منسجم يهدف إلى إيجاد نمط معين من العيش يحياه من يؤمن بهذه الحضارة.

وبالتالي فلا يبحث عن التشابه في الفروع إلا من لم يقف على بنية الحضارات الفكرية وقيامها على أيديولوجيات ذات منطلقات محددة مترابطة ، لا يمكن أن يوفّق بينها في أصولها إلا أن يغير في أساسها الذي قامت عليه أي في عقيدتها وفكرتها الأساسية، ولا في فروعها لأن هذه الفروع منبثقة عن تلك الأصول وتعمل خادما لها من أجل ضمان الوصول إلى هدف الحضارة من إيجاد نمط معين من العيش لتحقيق قيم معينة في ذلك المجتمع الذي يحيا تلك الحضارة، ومن أخذ الفروع منفصلة عن أصولها، ووضعها في منظومة فروع حضارة أخرى، لم يزد على أن أوجد عناصر غريبة في تركيبة الحضارة الثانية لا توصل إلى غاياتها ولا تحقق للمتحضرين بها السعادة، بل تضعهم في دوامة التناقضات.

يقول "صامويل هانتغتون" :«فما الّذي نعنيه عندما نتحدّث عن حضارةٍ ما؟ إنّ الحضارة هي كيان ثقافي. فالقرى والأقاليم والمجموعات الإثنيّة والقوميّات والمجموعات الدينيّة لها جميعها ثقافات متميِّزة... وهكذا فإنَّ الحضارات هي أعلى تجمُّع ثقافيّ للناس وأوسع مستوى للهويّة الثقافيّة للشعب ولا يسبقها إلاّ ما يميِّز البشر عن الأنواع الأخرى. وهي تحدَّد في آنٍ معاً بالعناصر الموضوعيّة المشتركة، مثل اللغة والدين والتاريخ والعادات والمؤسَّسات، وبالتحديد الذاتيِّ الّذي يقوم به الشعب نفسه»[7] .

ويقول "مصطفى علم الدين": «الحضارة هي نمط عيش مجموعة بشريّة معيَّنة، في بيئة معيَّنة يتمثَّل في النظام الّذي تعتمده المجموعة وفي سلّم القيم الاجتماعيّة الّتي تحدِّدها لنفسها. وفق هذا التعريف، نستطيع القول إنّ لكلّ "مجتمع"

[7]- صامويل هانتنغتون - صدام الحضارات – إصدار مجلة شؤون الأوسط – مركز الدراسات الإستراتيجيّة والبحوث والتوثيق، بيروت- 1995 – ص18-19

حضارته الذاتيّة المتميّزة»[8]. وبناءً عليه، نخلص إلى التعريف التالي للحضارة: «إنَّها مجموعة الأفكار والمشاعر والأنظمة الّتي تصوغ طريقة العيش في مجتمع من المجتمعات».

وبنظرة متفحصة للاسلام، نجد أن الاسلام عمد أولا إلى العقدة الكبرى فحلها حلا يقنع العقل ويوافق الفطرة، فنظر إلى الكون والانسان والحياة، وتأمل في خلق السموات والأرض، وفي النظام الدقيق الذي ينتظمها والذي هو بلا شك مفروض عليها من خالقها، إذ أنها لا قدرة لديها على التنظيم، وربط بين الخالق سبحانه وبين الكون والانسان والحياة بصلتين، صلة الايجاد من عدم، وصلة التنظيم الذي نظم الكون به، ونظم الانسان وتصرفاته وسلوكه بناء عليه، وأدرك الانسان حاجته لرسل يبلغونه طبيعة هذا النظام الرباني، وأيد هؤلاء الرسلَ ربُّهم بالمعجزات الخوارق للعادة التي تثبت صحة ادعائهم النبوة، وقنَّن حياة الناس في الأرض بتشريعات سماوية لا يمكن أن تتحقق سعادة البشر إلا بالاحتكام إليها، وأعلمنا أن الانسان مبعوث بعد الموت ليحاسب على أعماله في الدنيا، وبذا فقد ضبط الاسلام وفقا لهذه القاعدة الفكرية سلوك الانسان وأفكاره في الحياة الدنيا، وبذا كان الاسلام حضارة كاملة متميزة فريدة، قامت على أساس العقيدة الاسلامية، وانبثقت عنها مجموعة من النظم والتشريعات، تناولت أدق تفاصيل الحياة وأعمقها وأكبرها وأصغرها، بحيث لم تترك شاردة ولا واردة إلا ووضعت لها أساسا في الكتاب والسنة ، متمثلا في خطوط عريضة قابلة لأن تنطبق على ما استجد من وقائع وما يستجد إلى يوم الدين ليصلح الزمان والمكان بهذه التشريعات والأفكار، وهي إذ تناولت المشاكل التي تعترض سير الانسان في حياته، فإنها تناولتها من زاوية جعلتها هي وحدها القادرة على إصلاح الزمان والمكان، وذلك أن صلاحية الشريعة الإسلامية لكل زمان ومكان ليصلح بها الزمان والمكان والانسان، فهي آتية من جهة أن الشريعة الإسلامية تعالج مشاكل الإنسان في جميع الأزمنة والأمكنة بأحكامها ، وتتسع لمعالجة كافة مشاكل الإنسان مهما تجددت وتنوعت ، لأنّها حين تعالج مشاكل الإنسان إنّما تعالجه بوصفه إنساناً لا بأي وصف آخر .

والإنسان في كل زمان ومكان هو الإنسان في غرائزه وحاجاته العضوية لا يتغير أبداً ، فكذلك أحكام معالجاته لا تتغير والمتغير هو أشكال حياة الإنسان ، وهذه لا تؤثر على وجهة

---

[8]- مصطفى علم الدين – المجتمع الإسلاميّ في مرحلة التكوين – دار النهضة العربيّة، بيروت-1992 – ص6

نظره في الحياة .   أما ما يتجدد من مطالب متعددة للإنسان فهو ناجم عن تلك الغرائز والحاجات العضوية ، وقد جاءت الشريعة واسعة لمعالجة هذه المطالب المتجددة والمتعددة مهما تنوعت ومهما تغيرت أشكالها .   وقد كان ذلك سبباً من أسباب نمو الفقه .   إلاّ أن هذه السعة في الشريعة لا تعني أنها مرنة بحيث تكون منطبقة على كل شيء ولو ناقضها ، ولا تعني أنّها متطورة بحيث تتبدل مع الزمن ، بل يعني اتساع النصوص لاستنباط أحكام متعددة ، ويعني اتساع الأحكام لانطباقها على مسائل كثيرة .

من هنا فالاسلام عبارة عن مبدأ كامل قائم على عقيدة عقلية متميزة انبثق عنها نظام شامل يحل مشاكل الانسان إلى يوم الدين، فأنّـى لمن يقول بأخذ الاسلام من الحضارة الغربية أن يبين لنا ما يأخذ منها؟ وكيف يأخذ منها شيئا والله تعالى بين أنه أكمل دينه، وأتم نعمته، ورضي لنا الاسلام دينا، والركن الركين والأساس المكين في إدخال أي مفهوم في الدين أن يكون هذا المفهوم مما نزل به الوحي، وهذا ما سنتناوله لاحقا ان شاء الله

حضارة واحدة أم صراع حضارات الحلقة الثالثة

خرافة تأثر الحضارة الاسلامية بالحضارات القديمة:

الحمد لله وكفى وسلام على عباده الذين اصطفى، وبعد
يُكثر المندفعون نحو ما يسمى حوار الأديان والحضارات، من الاستشهاد بأخذ سيدنا عمر رضي الله عنه نظام الدواوين عن الفرس، من غير نكير، يقول "ول ديورانت" مثلاً : «أدرك العرب أنّهم قد تغلّبوا على مجتمعات مضمحلّة ولكنّها حسنة التنظيم، فاستعانوا في بلاد الشام بنظام بيـزنطة الإداريّ، وفي بلاد فارس بنظام الساسانيّين، وكان لا بدّ أن تسير الحياة في الشرق الأدنى على النسق القديم»[9].

ويذهب "أحمد أمين" إلى حدّ القول بأنّ تكوُّن طبقة الكتّاب ليس إلاّ تقليداً للنظام الفارسيّ[10]. كما يرى أنّ منصب الوزارة إنّما هو إنشاء مبتدَع، وأنّه منصب فارسيّ ولم يكن معروفاً قبل العبّاسيّين[11].

يقول محمود حمدي زقزوق «إنّ معظم المستشرقين يميلون إلى القول بتأثّر الشريعة الإسلاميّة بالقانون الرومانيّ، على اختلاف فيما بينهم في درجات هذا التأثّر. فمنهم فريق من أمثال "جولد تسيهر" و"فون كريمر" و"شيلدون آموس" يذهبون إلى القول بأنّ الشريعة الإسلاميّة مستمدّة من القانون الرومانيّ، فهذا القانون هو المصدر الّذي أقام فقهاء المسلمين على أساس من قواعده الكيان القانونيّ للشريعة الإسلاميّة. وفي ذلك يقول "شيلدون آموس" بصريح العبارة: "إنّ الشرع المحمّديّ ليس إلاّ القانون الرومانيّ للإمبراطوريّة الشرقيّة معدّلاً وفق الأحوال السياسيّة في الممتلكات العربيّة"، ويقول أيضاً: "إنّ القانون المحمّديّ ليس سوى قانون جستنيان في لباس عربيّ"»[12]

ويقول "أندريه ميكيل": «اضطرّت دولة الإسلام إلى الأخذ بمعطيات الواقع والتراث، وخاصة النظام الضريبيّ للأنظمة الّتي سبقتها. ولم تكن الضريبة العقاريّة والعشريّة والجزية من المفاجآت لسكّان بيزنطة وطيسفون القدماء»[13].

---

[9]- قصة الحضارة – ج 13- ص 146
[10]- ضحى الإسلام – ج1 – ص 169
[11]- المرجع السابق – ج1 – ص 165
[12] - محمود حمدي زقزوق - الاستشراق والخلفيّة الفكريّة للصراع الحضاريّ - 107
[13]- الإسلام وحضارته – ص 108

وقد أورد هؤلاء المستشرقون بعض الاستدلالات على زعمهم هذا، فقالوا: «كان في الشام مدارس للقانون الرومانيّ عند الفتح الإسلاميّ في قيصريّة وفي بيروت، وكان هناك محاكم تسير في نظامها وأحكامها حسب القانون الرومانيّ، واستمرّت هذه المحاكم في البلاد بعد الإسلام زمناً، قالوا: وطبيعيّ أنّ قوماً لم يأخذوا من المدنيّة بحظّ وافر إذا فتحوا بلاداً ممدّنة نظروا ماذا يفعلون، وبم يحكمون، ثمّ اقتبسوا عن أحكامهم، وقالوا: إنّ المقارنة بين بعض أبواب الفقه وبعض أبواب القانون الرومانيّ تقنعنا بما نقول، بل إنّ هناك قواعد نُقلت من القانون بنصّها مثل: "البيّنة على من ادّعى واليمين على من أنكر" وأنّ كلمتي الفقه والفقيه استعملتا وفاقاً لمعنى الكلمة المستعملة عند الرومان، فهم يستعملون كلمة "Juris"، وهي تدلّ على الفهم والمعرفة والحكمة. وقالوا: إنّ الفقه الإسلاميّ أخذ عن القانون الرومانيّ إمّا مباشرة أو عن طريق التلمود، فإنّ هذا التلمود أخذ كثيراً من القانون الرومانيّ، واتّصال المسلمين باليهود مكّنهم من الأخذ ببعض أقوال التلمود...»[14].

إنّ محاكمة هذه المزاعم الّتي أوردها هؤلاء الغربيّون - من مستشرقين وغيرهم - لا تحتاج إلى كثير من العناء في النظر، فهي ظاهرة البطلان من وجوه عديدة، أهمّها:

أوّلاً: أنّ المسلمين يعتقدون أنّ الله خاطب في الشريعة الإسلاميّة جميع البشر، بما أتى به محمّد صلى الله عليه وسلم من أوامر ونواهٍ وتخييرات، ويعدّون كلّ من لا يؤمن بالشريعة الإسلاميّة كافراً. فهم يعتقدون أنّ أيّ حكم غير حكم الإسلام هو من أحكام الكفر، يحرم عليهم أخذه. فلا يتأتّى لمن يحمل مثل هذا الاعتقاد أن يأخذ أيّ حكم من غير الإسلام، ولا سيّما في صدر الإسلام، العصر الّذي كان المسلمون فيه يحملون رسالة الإسلام واثقين بأنّ ما عندهم من تشريع إلهيّ هو الصالح وأنّ ما سواه هو الضلال والفساد، فكيف يتخلّون عمّا حملته هذه الرسالة ويأخذون غيره ؟![15].

ثانياً: يكفي للتدليل على كذب المزاعم المذكورة أعلاه أن نذكر ما قاله ربعي بن عامر رضي الله عنه لرستم وهو في بلاط الفرس: جاء في البداية والنهاية لابن كثير الجزء السابع:

فقالوا له: ما جاء بكم؟

فقال: الله ابتعثنا لنخرج من شاء من عبادة العباد إلى عبادة الله، ومن ضيق الدنيا إلى سعتها، ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام،

---

[14]- فجر الإسلام – ص 246-247

[15]- انظر : تقي الدين النبهاني - الشخصيّة الإسلاميّة – ج1 – ص 405

فأرسلنا بدينه إلى خلقه لندعوهم إليه، فمن قبل ذلك قبلنا منه ورجعنا عنه، ومن أبى قاتلناه أبداً حتى نفضي إلى موعود الله.

فهكذا فهم الصحابة رسالة الاسلام: إخراجا من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد ومن جور القوانين التي يضعها البشر والتي لا تحقق العدل بين الرعية إلى عدل الاسلام إذا ما طبق على الناس، وتطبيق الاسلام هو الضامن بإخراج الناس من ضيق الدنيا إلى سعة الدنيا والآخرة، فالقول بأنّ المسلمين كانوا أقلّ حضارة من غيرهم، وبالتالي كان من الطبيعيّ أن يأخذوا من أحكامهم وأنظمتهم، يحمل مغالطة كبيرة، فضلاً عن تعبيره عن نظرة ازدراء إلى المسلمين الّذين خرجوا من الجزيرة وهم يحملون معهم طريقة في العيش– وهي ما يُعبَّر عنه بالحضارة – تُغاير كلّ المغايرة طرائق العيش الّتي عرفتها الأمم المفتوحة. خرجوا هادفين إلى إدخال جميع تلك الأمم في حضارتهم تلك، وهم يعتزّون بها ويرونها حياة الهداية والنور، ويزدرون ما سواها من طرائق العيش، فقد دخل ربعي بن عامر بفرسه المجلس وربطه ببعض الوسائد وخرق عامة النمارق ليبين لهم الفرق في النظرة إلى سبب السعادة بين ما يراه الفرس ممثلا بالاقطاع وتحكم فئة قليلة ممن حازوا الملك، ويرون فيها الضلال والظلمات.وبين نظرة الاسلام إلى السعادة، طاعة الله والخضوع لأمره وحمله رسالة هدى ونور للعالم. وكانوا هم الأقوى حضاريّاً بدليل أنّ أهل تلك البلاد لم يلبثوا أن تحوّلوا عن طريقة عيشهم وأفكارهم وأديانهم بقوّة تأثير الدين الإسلاميّ، لا بقوّة السيف، وانصهروا في الحضارة الإسلاميّة، ليكونوا جزءاً من الأمّة الإسلاميّة العالميّة[16] .

ثالثاً: أنّه لم يروِ أحد عن المسلمين، أنّ أيّـاً منهم –سواء من الفقهاء أو غيرهم– قد أشار أيّ إشارة إلى القانون الرومانيّ، لا على سبيل النقد ولا على سبيل التأييد، ولا على سبيل الاقتباس، ممّا يدلّ على أنّه لم يكن محلّ بحث البتّة. فإنّ المسلمين في الوقت الّذي ترجموا فيه كتب الفلسفة، لم يفكّروا في ترجمة جملة من التشريع الرومانيّ، فضلاً عن أن يترجموا كتاباً، ممّا يدّل على أنّ ذلك التشريع قد ألغي ورُذل في البلاد منذ فتحها[17] . وأبسط نظرة على كتب الفقه الاسلامي تنبيك أنها تتناول أبحاثا لم تتطرق لها حضارة أخرى قط تبدأ بالطهارة ثم الصلاة ثم سائر العبادات ثم تعرج على المعاملات وما فيها من

16- انظر : المرجع السابق – ج1 – ص 405-406

17- انظر : المرجع السابق – ج1 – ص 404 . وانظر أيضاً: محمود زقزوق – الاستشراق - ص 108

أحكام كلها تستنبط من الكتاب والسنة على خلاف كل التراث التشريعي للأمم الأخرى.

رابعا: أنّه في الحقبة الّتي يزعم المستشرقون أنّه كان في بلاد الشام مدارس للتشريع الرومانيّ ومحاكم تحكم بالقانون الرومانيّ، كانت الشام غاصّة بالمجتهدين والفقهاء والقضاة والحكّام، فكان من الطبيعيّ أن يقع هذا التأثير - على فرض حصوله - على هؤلاء الأشخاص، ولكنّ التراث المنقول بغزارة إلى يومنا هذا يخلو من أيّ إشارة إلى ذلك التأثّر. فإنّ جميع ما ورد في النصوص الفقهيّة يستند إلى الكتاب والسنّة وإجماع الصحابة. ويتناول الأبحاث نفسها التي تناولها الفقهاء المقيمون في سائر الأصقاع الأخرى من الأرض كمصر والجزيرة العربية واليمن والعراق.

وحتّى الإمام "الأوزاعيّ"[18]. الّذي رجّح بعض المستشرقين أن يكون متأثّراً بالتشريع الرومانيّ لمجرّد إقامته في بيروت, موطن أكبر مدارس التشريع الرومانيّ- دون أن يكون لديهم أيّ مستند على زعمهم هذا - دُوِّنت آراؤه في كثير من كتب الفقه المعتبرة، ويتبيّن من قراءتها بشكل واضح بُعد الأوزاعيّ عن القانون الرومانيّ بُعد الأرض عن السماء [19].

خامسا: أنّ كلمة فقه وفقيه، قد وردت في القرآن الكريم وفي الحديث الشريف، قبل عهد الفتوحات، وقبل أن يكون للمسلمين أيّ اتّصال حضاريّ بتلك الشعوب. قال تعالى: ﴿**فَلَوْلا نَفَرَ مِنْ كلّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا في الدِّين**﴾[20]، وقال عليه الصلاة والسلام: «**من يُرد الله به خيراً يفقهّه في الدين**»[21]. وهذا يُظهر مدى تهافت ادّعاء انتقال الكلمة من القانون الرومانيّ. وأمّا قاعدة «البيّنة على من ادّعى واليمين على من أنكر» فهي مفهوم ما قاله الرسول صلى الله عليه وسلم قبل حقبة الفتوحات. فقد روى البخاريّ عن الأشعث بن قيس أنّه قال **:« كانت بيني وبين رجل خصومة في بئر، فاختصمنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : شاهداك أو يمينه**

---

[18] - الإمام الأوزاعي: (88-157هـ) عبد الرحمن بن عمرو بن يُحمد الاوزاعي، من قبيلة الأوزاع، أبو عمرو: إمام الديار الشاميّة في الفقه والزهد،وأحد الكتّاب المترسلين. ولد في بعلبك، ونشأ في البقاع،وسكن بيروت وتوفي بها.وعرض عليه القضاء فامتنع.كان عظيم الشأن بالشام، وكان أمره فيهم أعزمن السلطان. ويقدر ما سئل عنه سبعين ألف مسألة أجاب عليها كلّها. وكانت الفتيا تدور بالأندلس على رأيه، إلى زمن الحكم بن هشام. (الزركليّ)

[19]- انظر : فجر الإسلام - ص 247

[20]- سورة التوبة – الآية 122

[21]- فتح الباري بشرح البخاري – مجلد 1 – ص221 – كتاب العلم – رقم الحديث : 71

».[22] وعن ابن عباس « **أنّ النبي صلى الله عليه وسلم قضى أنّ اليمين على المدَّعى عليه** ».[23] وكذلك الأمر بالنسبة للأمثلة الّتي ضربها "أندريه ميكيل". فالخراج الّذي يسمّيه ضريبة عقاريّة، والعشور والجزية، إنّما هي أحكام شرعيّة استُنبطت من القرآن والسنّة وإجماع الصحابة. والمدقِّق في التشريع الاقتصاديّ الإسلاميّ عموماً -وقد حوته كتب الفقه مثل كتاب "الخراج لأبي يوسف"[24]- يلمس لمس اليد أن لا علاقة تربطه بأيٍّ من الأنظمة الأخرى.

وأمّا مسألة استمداد الفقهاء من التلمود، فإنّ بطلانها ظاهر في حمْلة القرآن الكريم على اليهود وعلى تحريفهم للتوراة، وأنّ ما بأيديهم كتبوه من عند أنفسهم، وليس هو من عند الله، وهذه الحملة تشمل التلمود بوصفه من افترائهم. كلّ ذلك يناقض الأخذ من كتبهم. علاوة على أنّ اليهود كانوا قبائل منفصلة عن المسلمين، لا يعيشون مع المسلمين، بل لا يختلطون بهم، فضلاً عن العداوة الدائمة بينهم وبين المسلمين والحروب المتواصلة الّتي كان يشنّها المسلمون عليهم حتّى أخرجوهم من بينهم[25]. كما أنهم لو حصل مثل هذا الأخذ لكانوا روجوا له وملأوا الدنيا صخبا يروجون لهذا الأمر.

كلّ هذه الأدلّة تدلّ بشكل واضح على أنّ دعوى تأثّر الفقه الإسلاميّ بالتشريعات الرومانيّة هي خرافة لا أصل لها من الصحّة. إنّما الفقه أحكام استنبطت من القرآن والسنّة وما أرشدا إليه من أدلّة الأحكام. وكلّ ما لا يستند إلى أحد تلك الأدلّة لا يعدّ من الفقه الإسلاميّ بشيء .

من كتاب نشوء الحضارة الاسلامية للأستاذ أحمد القصص، بتصرف

---

[22]- المصدر السابق – مجلد 5 – ص445 – كتاب الرهن – رقم الحديث :(2516)

[23]- المصدر السابق – مجلد 5 – ص 445 – رقم الحديث (2514)

[24] - القاضي أبو يوسف (113-182هـ)
يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاريّ الكوفيّ البغداديّ، أبو يوسف: صاحب الإمام أبي حنيفة، وتلميذه، وأوّل من نشر مذهبه. كان فقيهاً علاّمة، من حفّاظ الحديث. ولد بالكوفة، وتفقّه بالحديث والروايّة، ثمّ لزم أبا حنيفة، فغلب عليه "الرأي". ولّي القضاء ببغداد أيّام المهديّ والهادي والرشيد. ومات في خلافته، ببغداد، وهو على القضاء. وهو أوّل من دعي "قاضي القضاة"، ويقال له: قاضي قضاة الدنيا. وأوّل من وضع الكتب في أصول الفقه على مذهب أبي حنيفة. وكان واسع العلم بالتفسير والمغازي وأيّام العرب. له العديد من المصنّفات أشهرها "الخراج". (الزركليّ)

[25]- انظر : الشخصيّة الإسلاميّة – ج1 – ص 407

حضارة واحدة أم صراع حضارات الحلقة الرابعة

عمر بن الخطاب رضي الله عنه يدون الدواوين

الحمد لله وسلاما على عباده الذين اصطفى
في الحلقة السابقة تطرقنا لماما لمسألة أخذ عمر بن الخطاب رضي الله عنه لنظام الدواوين من الفرس، من غير نكير، تلك الحادثة التي يقذف بها في وجوهنا أولئك الداعون إلى حوار الحضارات واتصالها.
لذا نقول فيما يتعلّق بمسألة الدواوين والكتّاب من حيث هي وظيفة إداريّة في جهاز الدولة الإسلاميّة، أنها ليست ظاهرة مستجدّة. بل هي جزء من أجهزة الدولة الإسلاميّة منـذ عهد الرسـول صلى الله عليه وسلم . يقول"حسّان حلاّق": «لقد وُجد الديوان منذ عهد الرسول صلى الله عليه وسلم دون أن يتسمّى بهذه التسمية. وللدلالة على صحّة هذا القول، أنّه كان للرسول صلى الله عليه وسلم كَتَبَة وقرّاء من الصحابة بلغ عددهم أكثر من اثنين وأربعين شخصاً، فقد كان عثمان بن عفّان يكتب له أحياناً، وأحياناً عليّ بن أبي طالب وخالد بن سعيد وأَبَانُ بن سعيد والعلاء بن الحضرميّ. وكان أوّل من كتب له أُبيّ بن كعب، وإذا غاب كتب له زيد بن ثابت، وقد كتب له أيضاً عبد الله بن سعد بن أبي سرح، وكتب له أيضاً معاوية بن أبي سفيان وحنظلة الأسيديّ. ويكفي هذا العدد من الأشخاص لأن يؤلّفوا ديواناً للكتابة والإدارة. وكان جميع هؤلاء يكتبون –بطبيعة الحال– باللغة العربيّة وليس بلغة ثانية، بل إنّ ثقافة أحدهم بلغت حدّ إجادته لعدّة لغات أجنبيّة من النادر أن تجتمع في شخص واحد في تلك الفترة ، فقد كان زيد بن ثابت ترجمان رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفارسيّة والروميّة والقبطيّة والحبشيّة واليهوديّة، يترجمها إلى اللغة العربيّة .
«ومن الدلائل على وجود المفاهيم الديوانيّة عند المسلمين، أنّ النبيّ صلى الله عليه وسلم أراد مرة إحصاء المسلمين فقال: اكتبوا لي من تلفّظ بالإسلام من الناس، فكتبوا له ألفاً وخمسمائة رجل. ولم يكن قبل ذلك يجمع المسلمين كتاب حافظ، أي ديوان مكتوب. بالرغم من أنّ الرسول صلى الله عليه وسلم أحصى المسلمين وسجّل عددهم. لقد كان إحصاء المسلمين الأوّل خطوة أولى نحو التدوين، إذ بمثل هذه الطرق تمّ الإحصاء. والظاهر أنّ الرسول صلى الله عليه وسلم اتّخذ

هذه الخطوة ليقف على أعداد من اعتنق الإسلام، وذلك لدفع أموال الزكاة ولصرفها على المحتاجين من المسلمين والأخذ ممّن يتوجّب عليهم الدفع، وللتأكّد أيضاً من أعداد المسلمين الّذين يمكن لهم الاشتراك في العمليّات القتاليّة. وقد اقتدى الخليفة أبو بكر الصدّيق رضي الله عنه بما ساد في عصر الرسول صلى الله عليه وسلم من أنظمة أوّليّة، إذ إنّ مَن كتب للرسول صلى الله عليه وسلم كان يكتب أيضاً للخليفة أبي بكر الصدّيق، ومنهم زيد بن ثابت وعثمان بن عفّان رضي الله عنهم. على أنّه ممّا لا شكّ فيه أنّ نواة "بيت المال" وجدت في أيّام الخليفة أبي بكر .

ولمّا تولّى عمر بن الخطّاب رضي الله عنه الخلافة، طوّر الأنظمة السائدة في الدولة وأضاف إليها أساليب إداريّة متّبعة في بلاد فارس. ففي سنة 15هـ فرض على المسلمين الفروض ودوّن الدواوين، وأعطى العطايا على السابقة في الإسلام»[26].

روى أبو داود عن أبي هريرة قال لما فتحت مكة قام النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الخطبة خطبة النبي صلى الله عليه وسلم قال فقام رجل من أهل اليمن يقال له أبو شاه فقال يا رسول الله اكتبوا لي فقال اكتبوا لأبي شاه.

وفي صحيح مسلم عن حذيفة قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أحصوا لي كم يلفظ الإسلام قال فقلنا يا رسول الله أتخاف علينا ونحن ما بين الست مائة إلى السبع مائة قال إنكم لا تدرون لعلكم أن تبتلوا.

وقد جاء في رواية البخاري (اكتبوا (.قال الامام النووي رحمه الله ووقع في رواية البخاري (فكتبنا له ألفا وخمسمائة فقلنا تخاف ونحن ألف وخمسمائة . وفي رواية للبخاري أيضا (فوجدناهم خمسمائة) . وقد يقال : وجه الجمع بين هذه الألفاظ أن يكون قولهم ألف وخمسمائة المراد به النساء والصبيان والرجال , ويكون قولهم : ستمائة إلى سبعمائة الرجال خاصة , ويكون خمسمائة المراد به المقاتلون ولكن هذا الجواب باطل برواية البخاري في أواخر كتاب السير في باب كتابة الإمام الناس قال فيها : (فكتبنا له ألفا وخمسمائة رجل) والجواب الصحيح إن شاء الله تعالى أن يقال لعلهم أرادوا بقولهم ما بين الستمائة إلى السبعمائة رجال المدينة خاصة , وبقولهم فكتبنا له ألفا وخمسمائة هم مع المسلمين حولهم . انتهى نقول: هذا عمل من يدرك أهمية التدوين والتوثيق. هذا وقد عنون الامام البخاري

[26]- دراسات في تاريخ الحضارة الإسلاميّة – ص 30-31

رحمه الله الباب في كتاب الجهاد والسير باسم: كتابة الإمام الناس.
إذن فالجهاز الإداريّ -بما فيه الكتّاب الموظّفون والسجلاّت والإحصاءات- وُضعت أسسه في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم . وغاية ما حصل في عهد الخليفة عمر بن الخطّاب أنّ شكلاً جديداً من أشكال الإدارة والمحاسبة أدخل إلى هذا الجهاز، ألا وهو الدواوين، أو أنه أخذ اسم الدواوين أي أخذ المصطلح، وكان العمل الإداري للجهاز قائما وموجودا، وهو من الاصطلاحات التي يمكن أخذها من الغير لعدم ارتباطه بمفاهيم عقدية أو ما يناقض الشريعة السمحة.
فما هو بالضبط الذي أدخله عمر رضي الله عنه؟
ورد في حديث كعب بن مالك رضي الله عنه في تبوك في رواية صحيح مسلم وصحيح البخاري : وساق الحديث وقال فيه: وغزا رسول الله صلى الله عليه وسلم بناس كثير يزيدون على عشرة آلاف ولا يجمعهم ديوان حافظ. انتهى
ففكرة الديوان كانت موجودة يحصي بها الرسول صلى الله عليه وسلم المسلمين، ولكن لم يكن يسجل عليه الصلاة والسلام المجاهدين في سجل خاص، يحصي عددهم ويعطيهم بناء على تفرغهم للقتال أعطياتهم، وهذا ما أخذه عمر رضي الله عنه، أي أن فكرة الدوواين كانت موجودة في بعض مناحي الحياة وسحبها عمر رضي الله عنه إلى الجند، ونظم توزيع الاعطيات بناء على هذه السجلات، على أن هذه السجلات ليست بحال إلا من قبيل الأشياء، التي الأصل فيها الاباحة، كما لو أخذنا اليوم جهاز الكمبيوتر وقيدنا أسماء المسلمين عليه، لا يعد هذا بحال أخذا للحضارة الغربية.
ولنلق نظرة على بعض النصوص التاريخيّة الّتي تتكلّم عن دخول الدواوين إلى جهاز الدولة الإسلاميّة : روى "البلاذري" عن "أبي هريرة" «أنّه قدم على عمر من البحرين، قال : فلقيته في صلاة العشاء الآخرة فسلّمت عليه. فسألني عن الناس، ثمّ قال لي: ما جئتَ به؟ قلت: جئتُ بخمسمائة ألف، قال: هل تدري ما تقول؟! قلت: جئت بخمسمائة ألف، قال: ماذا تقول؟! قلت: مائة ألف، ومائة ألف، فعددتُ خمسة، فقال: إنّك ناعس، فارجع إلى أهلك فنم، فإذا أصبحت فأتني، قال أبو هريرة، فغدوت إليه فقال: ما جئتَ به؟ قلت: خمسمائة ألف، قال: أطيّب؟ قلت: نعم لا أعلم إلاّ ذاك، فقال للناس: إنّه قدم علينا مال كثير، فإن شئتم أن نعدّه لكم عدداً، وإن شئتم أن نكيله لكم كيلاً، فقال له رجل : يا أمير المؤمنين إنّي قد رأيت هؤلاء الأعاجم يدوّنون ديواناً

يعطون الناس عليه، قال: فدوَّن الديوان...»[27]. من كتاب نشوء الحضارة الاسلامية للأستاذ أحمد القصص بتصرف.
قال ابن خلدون في المقدمة 1/ 244: وأول من وضع الديوان في الدولة الإسلامية عمر رضي الله عنه يقال لسبب مال أتى به أبو هريرة رضي الله عنه من البحرين فاستكثروه وتعبوا في قَسْمِه فسموا إلى إحصاء الأموال وضبط العطاء والحقوق فأشار خالد بن الوليد بالديوان وقال رأيت ملوك الشام يدونون فقبل منه عمر وقيل بل أشار عليه به الهرمزان لما رآه يبعث البعوث بغير ديوان فقيل له ومن يعلم بغيبة من يغيب منهم فإن من تخلف أخل بمكانه وإنما يضبط ذلك الكتاب فأثبت لهم ديوانا وسأل عمر عن اسم الديوان فعبر له ولما اجتمع ذلك أمر عقيل بن أبي طالب ومخرمة ابن نوفل وجبير بن مطعم وكانوا من كتاب قريش فكتبوا ديوان العساكر الإسلامية على ترتيب الأنساب مبتدأ من قرابة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وما بعدها الأقرب فالأقرب هكذا كان ابتداء ديوان الجيش وروى الزهري بن سعيد بن المسيب أن ذلك كان في المحرم ستة عشرين وأما ديوان الخراج والجبايات فبقي بعد الإسلام على ما كان عليه من قبل ديوان العراق بالفارسية وديوان الشام بالرومية وكتاب الدواوين من أهل العهد من الفريقين ولما جاء عبد الملك بن مروان واستحال الأمر ملكا وانتقل القوم من غضاضة البداوة إلى رونق الحضارة ومن سذاجة الأمية إلى حذق الكتابة وظهر في العرب ومواليهم مهرة في الكتاب والحسبان فأمر عبد الملك سليمان بن سعد والي الأردن لعهده أن ينقل ديوان الشام إلى العربية فأكمله لسنة من يوم ابتدائه ووقف عليه سرحون كاتب عبد الملك فقال لكتاب الروم اطلبوا العيش في غير هذه الصناعة فقد قطعها الله عنكم وأما ديوان العراق فأمر الحجاج كاتبه صالح بن عبد الرحمن وكان يكتب بالعربية والفارسية ولقن ذلك عن زادان فروخ كاتب الحجاج قبله ولما قتل زادان في حرب عبد الرحمن ابن الأشعث استخلفت الحجاج صالحا هذا مكانه وأمره أن ينقل الديوان من الفارسية إلى العربية ففعل. انتهى
جاء في الطبقات الكبرى لابن سعد ج:3 ص:282 : وهو أول من دون الديوان وكتب الناس على قبائلهم وفرض لهم الأعطية من الفيء وقسم القسوم في الناس وفرض لأهل بدر وفضلهم على

[27]- أحمد بن يحيى البلاذري – البلدان وفتوحها وأحكامها – تحقيق د. سهيل زكار – دار الفكر،بيروت الطبعة الأولى 1412هـ/1992م – ص 496-497

غيرهم وفرض للمسلمين على أقدارهم وتقدمهم في الإسلام.
انتهى
وجاء في فتوح البلدان 1 / 435: عن جبير بن الحويرث بن نقيذ أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه استشار المسلمين في تدوين الديوان فقال له علي بن أبي طالب تقسم كل سنة ما اجتمع إليك من مال ولا تمسك منه شيئا وقال عثمان أرى مالا كثيرا يسع الناس وأن لم يحصوا حتى يعرف من أخذ ممن لم يأخذ حسبت أن ينتشر الأمر فقال له الوليد بن هشام بن المغيرة قد جئت الشام فرأيت ملوكها قد دونوا ديوانا وجندوا جندا فدون ديوانا وجند جندا فأخذ بقوله فدعا عقيل ابن أبي طالب ومخرمة بن نوفل وجبير بن مطعم وكانوا من لسان قريش فقال اكتبوا الناس على منازلهم فبدؤا ببني هاشم اتبعوهم أبا بكر وقومه ثم عمر وقومه على الخلافة فلما نظر إليه عمر قال وددت والله أنه هكذا ولكن ابدؤا بقرابة النبي صلى الله عليه وآله وسلم الأقرب فالأقرب حتى تضعوا عمر حيث وضعه الله تعالى. انتهى
لاحظ في هذا الأثر المنقول في فتوح البلدان أن عمر رضي الله عنه استشار المسلمين في تدوين الديوان، لما كثر المال وتطلب الأمر تسجيلا، وأشار عليه علي وعثمان رضي الله عنهما بالتسجيل، قبل أن يشار عليه بما عند الروم أو الفرس، كيف لا وفكرة التسجيل من أجل ضبط العطاء موجودة منذ عهد الرسول صلى الله عليه وسلم، فهذا الأمر أقرب للدقة من أنه لم يكن يعرف عن التدوين شيئا فأشاروا عليه بما يفعل الفرس والروم فأخذ به، أي أن الفكرة كانت موجودة قبل المشورة.
أقول: في بحثنا هذا لا نريد الوقوف على التفريق بين مصطلحي الحضارة والمدنية لنتبين أن الأشكال المادية المتمثلة بالعلوم والصناعات والعمران ما لم تكن متأثرة بوجهة النظر عن الحياة، فإنها لا تختص بأمة من الأمم دون غيرها، وبذا تؤخذ من غير نكير من باب أنتم أدرى بشؤون دنياكم، ولكننا سنتطرق لما يمكن أن يندرج تحت بحث الحضارات، ما يؤخذ منها وما لا يؤخذ، ولا شك أن عملية تدوين الدواوين، ما هي إلا نظير أخذنا اليوم بجهاز الحاسوب من الغرب لنضع فيه المعلومات التي ننظم بها شأنا من شئون الدولة، أو أن نستعمل بدلا من ذلك السجلات.
والملاحظ من دراسة النصوص أعلاه، أن فكرة تسجيل الناس من أجل الاعطيات كانت منذ عهد المصطفى عليه السلام، وأنه لما كثر المال وصعب ضبطه أصبح ضبط الأمر في سجلات يقوم عليها موظفون يتقنون الكتابة والحساب أمر مهم، وهذا كله لا يدخل في مفهوم الحضارة فهو من الأشكال المدنية، عالمي لا

يختص بأمة دون غيرها، وأما توزيع الأعطيات وتسجيل الناس حسب أسبقيتهم وما يتعلق من أمور فكلها لم يلتفت فيها عمر رضي الله عنه ولا الصحابة إلى ما عند غيرهم، بل قيدوا على اساس الأولية في الاسلام، وعلى أساس القرابة من رسول الله عليه سلام الله، ووزعوا الأموال حسب حقها الشرعي غير عابئين بما عند غيرهم من شرائع ونظم، كما أن ديوان البلاد المفتوحة كفارس والشام، وكثير من أهلها لسانهم لـمّا يصبح بعد عربيا، بقيت دواوين تلك المناطق بلسان غالبية أهلها حتى يسهل عليهم مراجعة حقوقهم وأخذها ، حتى عرب الدواوين عبد الملك رحمه الله، وسبب ذلك ليس كما ذكر ابن خلدون في مقدمته: "ولما جاء عبد الملك بن مروان واستحال الأمر ملكا وانتقل القوم من غضاضة البداوة إلى رونق الحضارة ومن سذاجة الأمية إلى حذق الكتابة وظهر في العرب ومواليهم مهرة في الكتاب والحسبان،" أقول سبب ذلك أن أغلب الناس أصبحوا يتقنون العربية، وبرع في المسلمين كتاب يتقنون الكتابة والحساب، فقام بالتعريب، والدليل على ذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لديه ما يقارب الأربعين كاتبا يتقن بعضهم أكثر من لغة.

بمعنى آخر، فإن سكان البلاد ممن كانت أسماؤهم مسجلة بلغاتهم في دواوين يقوم كتبه يفهمون تلك اللغات على تنظيم توزيع الثروات وتحصيلها من الناس وتوثيق ذلك كله في الدواوين، وفق الشريعة الاسلامية وأحكامها في أخذ المال وتوزيعه، لا وفق القوانين الفارسية أو الرومية، أقول: لما انتشرت العربية وسادت وأضحى بالإمكان تعريب الأسماء والسجلات وضمان حسن سير العملية بالعربية، تم ذلك الأمر، فالمهم إذن أن نفهمه، هو أن السجلات وتسجيل الأسماء، كان موجودا منذ أيام المصطفى عليه سلام الله، وتوسع المسلمون فيه وضبطوه ليشمل الجند وتوزيع العطاء، فاستحسنوا فكرة الدفاتر، ولكن ما يسير عليه عمل هذه الدفاتر أو الدواوين هو الأحكام الشرعية في توزيع المال وأخذه.

بذا يتبين لنا أن عمر رضي الله عنه ما أخذ شكلا من أشكال الحضارة عن الفرس أو الروم، وإنما أخذ شيئا من الأشكال المادية العالمية التي لا تدخل في مفهوم الحضارة، وأن أساس فكرة التدوين كانت منذ عهد المصطفى عليه السلام، وأن محتوى الدواوين وتسيير شئون الدولة بعد وجودها وقبل وجودها لم يتأثر بما لدى غير المسلمين ولا بشعرة!!

والحمد لله رب العالمين

حضارة واحدة أم صراع حضارات الحلقة الخامسة

الحضارة الاسلامية لا تؤخذ إلا من الكتاب والسنة وما أرشدا إليه

الحمد لله وسلاما على عباده الذين اصطفى
لم يكتف الرسول صلى الله عليه وسلم بالامر بالتمسك بالكتاب والسنة بل حذر من اتباع غيرهما حين حذر من اتباع سنن غيرنا . فقد روى البخارى عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :"لتتبعن سنن من كان قبلكم شبرا بشبرا وذراعا بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب تبعتموهم :قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى؟ قال: فَمَنْ ؟ فهذا الحديث بمقام التبكيت على هذا العمل فهو نهي جازم، لانه يتضمن نهيا ويتضمن ذما لمن يفعل ذلك . وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن سؤال اهل الكتاب عن شيء اذ ان سؤالهم يعني الرجوع الى غير الكتاب والسنة، اي غير الاحكام الشرعية، فقد وقع عند أحمد من حديث جابر مرفوعا " لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء فإنهم لن يهدوكم وقد ضلوا فإنكم إما أن تصدقوا بباطل أو تكذبوا بحق فإنه لو كان موسى حيا بين أظهركم ما حل له إلا أن يتبعني "، وقد روى البخارى عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال يا معشر المسلمين كيف تسألون أهل الكتاب وكتابكم الذي أنزل على نبيه صلى الله عليه وسلم أحدث الأخبار بالله تقرأونه لم يشب وقد حدثكم الله أن أهل الكتاب بدلوا ما كتب الله وغيروا بأيديهم الكتاب فقالوا هو من عند الله "ليشتروا به ثمنا قليلا" أفلا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مساءلتهم ولا والله ما رأينا منهم رجلا قط يسألكم عن الذي أنزل عليكم. فهذه الاحاديث كلها تدل على التحذير من اخذ شيء من غير الكتاب والسنة اي تنهى عن اخذ شيء من غير الاحكام الشرعية مما يؤكد وجوب التقيد بالاحكام الشرعية تقيدا كاملا .
ولا يشك عاقل أن الاسلام جاء بعلاج شامل لكل ما كان وما يكون إلى قيام الساعة مبنيا على خطاب الشارع المتعلق بأفعال العباد، (وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَاناً لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ) (89) النحل (وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ) الشورى 10 (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِيناً) 3 المائدة.

ولقد رتب الشارع سبحانه العذاب على من خالف أمره على إرساله الرسل، مما يدل على أن الحكم على الأفعال لا يكون إلا ما جاء به الشارع سبحانه من طريق الوحي، لا ما يوافقه ولا ما يصدر من أي مصدر آخر (مَّنِ اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدي لِنَفْسِهِ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَلاَ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً (15)) الاسراء، فمن تقيد بما جاء به الوحي نجا من العذاب وإلا عذب.

روى البخاري رحمه الله في باب الاعتصام بالكتاب والسنة: عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال دعوني ما تركتكم إنما هلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم.

جاء في إعلام الموقعين لابن القيم رحمه الله: قَالُوا: وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: { وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إلَى اللَّهِ }، وَلَمْ يَقُلْ "إلَى قِيَاسَاتِكُمْ وَآرَائِكُمْ " وَلَمْ يَجْعَلْ اللَّهُ آرَاءَ الرِّجَالِ وَأَقْيِسَتَهَا حَاكِمَةً بَيْنَ الْأُمَّةِ أَبَدًا. وَقَالُوا: وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: { وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمْ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ }، فَإِنَّمَا مَنَعَهُمْ مِنْ الْخِيَرَةِ عِنْدَ حُكْمِهِ وَحُكْمِ رَسُولِهِ، لَا عِنْدَ آرَاءِ الرِّجَالِ وَأَقْيِسَتِهِمْ وَظُنُونِهِمْ ، وَقَدْ أَمَرَ سُبْحَانَهُ رَسُولَهُ بِاتِّبَاعِ مَا أَوْحَاهُ إلَيْهِ خَاصَّةً وَقَالَ: { إنْ أَتَّبِعُ إلَّا مَا يُوحَى إلَيَّ }، وَقَالَ: { وَأَنْ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ }، وَقَالَ تَعَالَى: { أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنْ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ }، قَالُوا : فَدَلَّ هَذَا النَّصُّ عَلَى أَنَّ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ مِنْ الدِّينِ فَهُوَ شَرْعُ غَيْرِهِ الْبَاطِلِ. قَالُوا: وَقَدْ أَخْبَرَ النَّبِيُّ عليه السلام عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّ كُلَّ مَا سَكَتَ عَنْ إيجَابِهِ أَوْ تَحْرِيمِهِ فَهُوَ عَفْوٌ عَفَا عَنْهُ لِعِبَادِهِ ، يُبَاحُ إبَاحَةُ الْعَفْوِ ؛ فَلَا يَجُوزُ تَحْرِيمُهُ وَلَا إيجَابُهُ قِيَاسًا عَلَى مَا أَوْجَبَهُ أَوْ حَرَّمَهُ بِجَامِعٍ بَيْنَهُمَا ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ يَسْتَلْزِمُ رَفْعَ هَذَا الْقِسْمِ بِالْكُلِّيَّةِ وَإِلْغَاءَهُ؛ انتهى [28]

أقول، على بداهة هذا الأمر، أي أن الاسلام لا يؤخذ إلا مما جاء به الوحي، وأن الوحي لم يترك لنا شاردة ولا واردة إلا بين حكمها، ومع أنه لا يوجد له رأي يناقضه في الاسلام، ومع أن الآيات التي تناولت هذا الموضوع في الكتاب كانت بصيغ العموم، لتشمل كل ما واجه الناس من مشاكل تحتاج لأحكام شرعية تبين لهم أوامر رب العالمين ونواهيه ليلتزموا الحكم الشرعي وحده، وعلى بداهة أن الشرع إنما جاء ليضبط للناس سلوكهم في الحياة وفق

[28] إعلام الموقعين عن رب العالمين > كتاب عمر في القضاء وشرحه > القول في القياس > فصل فائدة ضرب الأمثال.

الوحي وما نزل به الوحي، إلا أنك تجد من يلاحي في هذا ويماري فيه، أو من لم يدق الفهم لديه فاختلط الأمر عليه، لذا وجب علينا التبيان.

قال ابن تيمية رحمه الله: { أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنْ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ }. فَذَاكَ لَهُ أُصُولٌ وَفُرُوعٌ بِحَسَبِهِ. وَإِذَا عُرِفَ أَنَّ مُسَمَّى أُصُولِ الدِّينِ فِي عُرْفِ النَّاطِقِينَ بِهَذَا الِاسْمِ فِيهِ إجْمَالٌ وَإِبْهَامٌ لِمَا فِيهِ مِنْ الِاشْتِرَاكِ بِحَسَبِ الْأَوْضَاعِ وَالِاصْطِلَاحَاتِ ، تَبَيَّنَ أَنَّ الَّذِي هُوَ عِنْدَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ أُصُولُ الدِّينِ فِيهِ مَوْرُوثٌ عَنْ الرَّسُولِ ، وَأَمَّا مَنْ شَرَعَ دِينًا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ ، فَمَعْلُومٌ أَنَّ أُصُولَهُ الْمُسْتَلْزِمَةَ لَهُ لَا يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ مَنْقُولَةً عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذْ هُوَ بَاطِلٌ ، وَمَلْزُومُ الْبَاطِلِ بَاطِلٌ ، كَمَا أَنَّ لَازِمَ الْحَقِّ حَقٌّ . [29]

روى الترمذي في سننه عن عدي بن حاتم قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وفي عنقي صليب من ذهب فقال يا عدي اطرح عنك هذا الوثن وسمعته يقرأ في سورة براءة: "اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله" قال أما إنهم لم يكونوا يعبدونهم ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئا استحلوه وإذا حرموا عليهم شيئا حرموه. وأخرجه أحمد وابن جرير وابن سعد وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه والبيهقي في سننه .

إن من لا يحكم شرع الله في المسألة التي يريد العمل بها، أمام واحدة من اثنتين: إما أن يحكم شرعا غير شرع الله يحل له ما حرم الله، أي يخالف شرع الله، فيكون قد وقع في اتخاذ من بدل شرع الله إلها من دون الله يعبد، وآية التوبة السابقة مادتها الحلال والحرام أي الأحكام الشرعية العملية المتعلقة بأفعال العباد، أو ثانيا: أن يوافق الحكم المستنبط من شرعة الغير حكم الله، ظاهرا، كأن يأخذ بحرمة الميتة من غير الاسلام لا على أنها من الاسلام بل على أنها ثبتت بالبحث الطبي كذا فتعافها نفسه، فيحرمها على نفسه، فهذا لا يكون آخذا بالحكم الشرعي ولو وافقه ظاهريا، فالناظر المدقق في الأفعال بشكل عام يرى أن الاسلام لم يعن فقط بالفعل للقيام به أو الانتهاء عنه، ولكن عني أيضا بالحال المرافق لهذا الفعل، وأعطى المعالجة لمجموع هذا وذاك، فمثلا أكل الميتة حرام شرعا، وهو فعل متعلق بالأكل، لكن هذا الفعل نفسه يكون مباحا لمن خاف الهلاك ظانا أنه إن لم يأكلها هلك، وأكل الميتة يصبح واجبا في حق من شارف على

---

[29] الفتاوى الكبرى لابن تيمية > كتاب السنة والبدعة > مسألة خوض الناس في أصول الدين مما لم ينقل عن النبي

الهلاك وتحقق هلاكه إن لم يأكلها لتعلق فعله بقاعدة الوسيلة إلى الحرام محرمة.
فالاسلام شرع الأحكام المتعلقة بالفعل والأحوال المرافقة لهذا الفعل، فمن تسطيح الأمور القول بالتشابه بين الاسلام وبين غيره لتقاطع حكم شرعي مع حكم منبثق عن نظام آخر مشابه في المعالجة، لأن المعالجة ليست فقط القيام بالفعل أو الانتهاء عنه **ولكن أيضا أخذ حكم هذا الأخذ أو الانتهاء من الشارع**، فما لم يؤخذ بهذه الكيفية فلن يكون أخذا للاسلام، فمن أخذ بما يوافقه فهو قطعا لم يأخذ الاسلام، ولم يعمل بالحكم الشرعي ولم يفعل شيئا يوافق الاسلام على الحقيقة، بل أخذ الكفر وعمل به، فهذا أيضا اتخذ شرعة غير شرعة الله شرعة له، وبالتالي اتخذ له إلها غير الله يحل له ويحرم.
جاء في أحكام القرآن للجصاص: وَيَدُلُّ عَلَى بُطْلَانِ قَوْلِ مَنْ يَرُدُّهُمْ إلَى دِينِهِمْ لِمَا فِيهِ مِنْ اتِّبَاعِ أَهْوَائِهِمْ وَالِاعْتِدَادِ بِأَحْكَامِهِمْ ، وَلِأَنَّ رَدَّهُمْ إلَى أَهْلِ دِينِهِمْ إنَّمَا هُوَ رَدٌّ لَهُمْ لِيَحْكُمُوا فِيهِمْ بِمَا هُوَ كُفْرٌ بِاَللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ؛ إذْ كَانَ حُكْمُهُمْ بِمَا يَحْكُمُونَ بِهِ كُفْرًا بِاَللَّهِ وَإِنْ كَانَ مُوَافِقًا لَمَا أُنْزِلَ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ لِأَنَّهُمْ مَأْمُورُونَ بِتَرْكِهِ وَاتِّبَاعِ شَرِيعَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَوْله تَعَالَى : { لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا } الشِّرْعَةُ وَالشَّرِيعَةُ وَاحِدٌ ، وَمَعْنَاهَا الطَّرِيقُ إلَى الْمَاءِ الَّذِي فِيهِ الْحَيَاةُ ، فَسَمَّى الْأُمُورَ الَّتِي تُعُبِّدَ اللَّهُ بِهَا مِنْ جِهَةِ السَّمْعِ شَرِيعَةً وَشِرْعَةً لِإِيصَالِهَا الْعَامِلِينَ بِهَا إلَى الْحَيَاةِ الدَّائِمَةِ فِي النَّعِيمِ الْبَاقِي قَوْله تَعَالَى : { وَمِنْهَاجًا } قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَمُجَاهِدٌ وَقَتَادَةُ وَالضَّحَّاكُ : " سُنَّةً وَسَبِيلًا " . وَيُقَالُ طَرِيقٌ نَهْجٌ إذَا كَانَ وَاضِحًا . قَالَ مُجَاهِدٌ : " وَأَرَادَ بِقَوْلِهِ : شِرْعَةً الْقُرْآنَ ، لِأَنَّهُ لِجَمِيعِ النَّاسِ.[30]
يقول رب العالمين: { ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنْ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ }
جاء في كتاب المحلى بالآثار ما نصه: وَلَا يَحِلُّ لَنَا **اتِّبَاعُ** شَرِيعَةِ نَبِيٍّ **قَبْلَ** نَبِيِّنَا **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قَالَ عَزَّ وَجَلَّ : { لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا } .... أَخْبَرَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ { أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ فَلْيُصَلِّ، وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَبُعِثْتُ إلَى النَّاسِ عَامَّةً } فَإِذَا صَحَّ أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ عَلَيْهِمْ السَّلَامُ لَمْ يُبْعَثْ أَحَدٌ مِنْهُمْ إلَّا إلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً، فَقَدْ صَحَّ

30 أحكام القرآن للجصاص > سورة المائدة > باب الحكم بين أهل الكتاب

أَنَّ شَرَائِعَهُمْ لَمْ تَلْزَمْ إلَّا مَنْ بُعِثُوا إلَيْهِ فَقَطْ ، وَإِذَا لَمْ يُبْعَثُوا إلَيْنَا فَلَمْ يُخَاطِبُونَا قَطُّ بِشَيْءٍ وَلَا أَمَرُونَا وَلَا نَهَوْنَا وَلَوْ أَمَرُونَا وَنَهَوْنَا وَخَاطَبُونَا لَمَا كَانَ لِنَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَضِيلَةٌ عَلَيْهِمْ فِي هَذَا الْبَابِ . وَمَنْ قَالَ بِهَذَا فَقَدْ كَذَّبَ هَذَا الْحَدِيثَ وَأَبْطَلَ هَذِهِ الْفَضِيلَةَ الَّتِي خَصَّهُ اللَّهُ تَعَالَى بِهَا ، فَإِذَا قَدْ صَحَّ أَنَّهُمْ عَلَيْهِمْ السَّلَامُ لَمْ يُخَاطِبُونَا بِشَيْءٍ ، فَقَدْ صَحَّ يَقِينًا أَنَّ شَرَائِعَهُمْ لَا تَلْزَمُنَا أَصْلًا ، وَبِاَللَّهِ تَعَالَى التَّوْفِيقُ .[31]

فإذا كان هذا الحال مع شرائع الله تعالى التي نزلت على الأقوام الآخرين، فكيف بنا مع شرائع البشر التي وضعوها نظام حياة لا يستند إلي وحي أبدا؟

إن المسألة هنا ليست إلا مسألة الثقة بأحكام الله وشرائعه، فما لم يثق المسلمون بأن الحكم لله، وأن شرع الله هو وحده المخلص للبشرية من ركام جاهليتها، وأن شرع الله وضع المعالجات التي تصلح الزمان والمكان بها، وأنه شامل لكل ما طرأ ويطرأ من أمور إلى يوم القيامة لأنه عالج مشاكل الانسان بصفته إنسانا، لا يختلف منذ آدم عليه السلام في كونه يسلك سلوكه في الحياة لإشباع غرائزه وحاجاته العضوية، إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، فلا بد أن يقضي شهوة الجنس عن طريق الزواج، أو غيره، فالحكم لا يتغير منذ رسول الله عليه سلام الله إلى يوم القيامة، ولا بد له أن يأكل ليشبع جوعة البطن، فالمأكولات المحرمة عليه معروفة لا يحلها تقادم العصر، ولا يمكن أن يغدو الخنزير حلالا ليوافق العصر، والحلول لمشاكل الاقتصاد شاملة، فالربا لا يحله كثرة البنوك ولا سيطرة النظام الرأسمالي، ومن لم يقف على بنية الأحكام الشرعية وشموليتها لجميع نواحي الحياة وتغطيتها لأنظمة الدولة والحياة المختلفة فهذا مشكلته الجهل ودواء الجهل السؤال

والحمد لله رب العالمين

---

[31] المحلى بالآثار > مسائل من الأصول > مسألة لا يحل لنا اتباع شريعة نبي قبل نبينا

حضارة واحدة أم صراع حضارات الحلقة السادسة

ما يوافق الاسلام، وما لا يخالف الاسلام كلها أحكام كفر:

في غيهب الحاضر الممعن عن دقة الفهم للاسلام بعدا، وفي لجة التدليس على المسلمين لزيادة الشُقّة بينهم وبين دينهم اتساعا، خرج علينا من يحاول التوفيق بين الاسلام وبين الكفر ، مبتدعين مسميات شتى، وحججا واهية لإلباس الكفر لباس الاسلام
ومن هذه الدعوات، ما يسميه دعاة التلفيق : ما لا يخالف الاسلام، أو ما يسميه آخرون: ما يوافق الاسلام!
فلنقف لحظة مع هذا المفهوم الخطير لنر الحكم الشرعي فيه:
والناظر في دعاة ما لا يخالف الاسلام أو ما يوافقه يرون دعوتهم منصبة على أفكار تتعلق بالعقائد أو بالأفعال، أما تلك التي من العقائد، فمحاولتهم التلبيس على المسلمين في أمور كالخلط بين الشورى والديمقراطية، أو قولهم أن الاسلام دين تسامح ووسطية بين اليهود في إفراطهم والنصارى في تفريطهم، أو التوفيق بين الاسلام والعدالة الاجتماعية وغير ذلك فكلها دعوات لا تقوم على اتفاق بين الاسلام وبين غيره ولا تقاطع بينهما، ولكنه تحريف الكلم عن مواضعه ، وتنقض دعواتهم بالوقوف على العقائد وبيان تناقضها أساسا وفروعا لتبقى هذه المحاولات للتوفيق بين الاسلام والكفر رمادا اشتدت به الريح في يوم عاصف
إن الاسلام هو ما جاء وحيا من الله، اي ما جاء بالكتاب والسنة وما ارشد اليه الكتاب والسنة من ادلة، هذا وحده هو الاسلام، وما عداه كفر
سواء اكان موافقا للاسلام ام كان لا يخالفه .
والدليل على ذلك ان الله تعالى امرنا ان نأخذ ما يأمر به الرسول وان نترك ما نهانا عنه
وامرنا ان نحتكم الى رسول الله اي الى ما جاء به رسول الله .
قال تعالى ﴿وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾
فهو نص في وجوب اخذ ما جاء به الرسول، وترك ما نها عنه، واذا قرنت هذه الاية بقوله تعالى ﴿فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم﴾

وعرف ان"ما"في قوله"ما اتاكم" وقوله"وما نهاكم" للعموم ظهر جليا وجوب اخذ ما جاء به وترك ما نها عنه، وانه عام في جميع ما امر به وجميع ما نهى عنه.
والطلب في هذه الاية سواء طلب الفعل او طلب الترك طلب جازم يفيد الوجوب بدليل تهديد الله لمن يخالفه بالعذاب الاليم .
وقال الله تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما
ففي هذه الاية نفى الله الايمان عمن يحكم غير الرسول في افعاله مما يدل على الحصر في التحكيم بما جاء به الرسول وعلى حرصه الاخذ من غير ما جاء به، وهذا كله صريح في التقيد بما جاء به الاسلام .
على ان الله تعالى لم يكتف بذلك بل انه نهى نهيا صريحا عن الاخذ من غير ما جاء به الوحي من الله،
فنعى على الذين يريدون ان يتحاكموا لغير ما جاء به الرسول قال تعالى الم تر الى الذين يزعمون انهم امنوا بما انزل اليك وما انزل من قبلك يريدون ان يتحاكموا الى الطاغوت وقد امروا ان يكفروا به ويريد الشيطان ان يضلهم ضلالا بعيدا
فهذا صريح في النهي عن التحاكم بغير ما جاء به الرسول فقد جعل ذلك ضلالا اذ هو تحاكم الى الطاغوت، على ان هناك احاديث تبين بصراحة على ان الحلال ما احل الله والحرام ما حرم الله،
وهذا يعني ان ما لم يحله الله لا يعتبر حلالا وما لم يحرمه لا يعتبر حراما، اي لا يؤخذ مطلقا.
فعن سلمان الفارسي قال"سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السمن والجبن والفراء فقال الحلال ما احل الله في كتابه والحرام ما حرم الله في كتابه"
واخرج الدارقطني من حديث ابي ثعلبة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال"ان الله فرض فرائض فلا تضيعوها وحد حدودا فلا تعتدوها"
وهذا صريح بانه لا يصح ان نتعدى ما حدده الله لنا، فلا يصح ان نأخذ من غير ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم .
على ان الحكم الشرعي هو خطاب الشارع المتعلق بأفعال العباد ، والمسلمون مأمورون بأن يحكموا في افعالهم خطاب الشراع وان يسيروا تصرفاتهم بحسبه، فاذا اخذوا ما لا يخالفه او اخذوا ما يوافقه فانهم يكونون قد اخذوا غير الحكم الشرعي، لانهم لم

يأخذوه بعينه بل اخذوا ما يوافقه اي ما يشبهه او ما لا يخالفه اي ما لا يصطدم معه،
وفي كلتا الحالتين لا يكونون قد اخذوا ما يوافقه اي ما يشبهه او ما لا يخالفه اي مالا يصطدم معه، وفي كلتا الحالتين لا يكونوا قد اخذوا الحكم الشرعي عينه، بل اخذوا غيره، وغير الحكم الشرعي، ليس هو الحكم الشرعي:
سواء خالف ام لم يخالف
وافق ام لم يوافق
فلا يكون اخذهم له اخذ للحكم الشرعي،
فمثلا الزواج شرعا ايجاب وقبول بلفظي الانكاح والتزويج بحضور شاهدين
فلو ذهب مسلمان الى الكنيسة واجرى لهما القسيس عقد زواج على نظام النصراني بلفظي الانكاح والتزويج بحضور شاهدين مسلمين فهل يكونان قد تزوجا حسب الحكم الشرعي ام حسب غيره ؟
اي هل يكونان قد حكما ما جاء به الرسول ام ما جاءت به النصرانية المنسوخة بدين الاسلام؟
فهذه حادثة توافق الاسلام فعلى حد ما يقولون من جواز اخذ ما يوافق الاسلام وما لا يخالف الاسلام فان هذا الزواج عندهم يكون صحيحا،
مع ان الحكم الشرعي ان هذا الزواج باطل من اساسه ولو كان يوافق الاسلام،
لانا نهينا عن الاصل الذي جاء به هذا الزواج وهو دين النصرانية، ونهينا عن الاصل الذي جاء منه هذا الزواج وهو التحاكم لغير ما جاء به الرسول الوارد في قوله تعالى يريدون ان يتحاكموا الى الطاغوت
وكـــــل ما جاء النهي فيه عن الاصل فهو باطل ويحرم اخذه،
فكان هذا الزواج باطلا، ومثله الزواج المدني،
وكذلك كل ما كان النهي فيه عن الاصل باطل يحرم اخذه،
فيحرم اخذ ما لم يأت به الاسلام، سواء وافق الاسلام أم لم يوافقه وسواء خالفه ام لم يخالفه
لانا فوق كوننا قد امرنا بأخذ ما امر به الرسول وترك ما نهانا عنه ومفهومه ان لا نأخذ غيره،
فانه قد جاء النهي صريحا عن اخذ ما لم يأت به الرسول اي عن اخذ شيء غير ما جاء به الرسول
فتح باب الأخذ بالتشريعات الغربية مثلا في العالم الاسلامي إن لم تكن تتعارض مع الاسلام، أو على أنها

تتوافق مع الاسلام، بابا عظيما للشر، وفاعل ذلك إما مضبوع بالغرب وتقنيناته، يريد الأخذ عنهم بأي شكل، ولا يأخذ الفكرة أو التشريع على أنه من الوحي، بل يأخذه من الغرب، ويبحث فيجد رأيا ما عند عالم ما يتوافق مع هذا التشريع فيدلس على الناس بأن هذه الفكرة لا تتعارض مع الاسلام، مع أن الأمر حتى يكون إسلاما لا بد أن يكون أصله الوحي، وذلك العالم إذ وصل لرأيه ذلك، فإنه اجتهد في النصوص الشرعية فعمله محمود، أما هذا فاجتهد في الأخذ عن الغرب، ولم يجتهد في استنباط الحكم من مظانه، فتقنينه غربي وليس بإسلامي، ومثاله لو أخذ أحدهم من غير الاسلام مثلا عقوبة قطع يد السارق على أنها تشريع يردع المجرمين وأنه يوافق العقل، ومن ثم فإنه لم يأخذه على أنه تشريع رب العالمين، فإن ما أخذه حكم عقل، لا حكم الشرع لأن مصدره العقل لا الشرع فهما وإن توافقا في النتيجة إلا أن الشرع يحاسب الانسان على اتباع الوحي لا على اتباع العقول، ويعتبر اتباع تشريعات البشر اتباعا للهوى.

ويؤيد ذلك احاديث اخرى كثيرة صريحة في هذا النهي
فعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "ومن احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد"
وفي رواية اخرى عنها"من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد"
وروى البخارى عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى اللـــه عليه وسلم قال"لا تقوم الساعة حتى تأخذ امتي بأخذ القرون قبلها شبرا بشبر وذراعا بذراع، فقيل يا رسول الله كفارس وروم، فقال ومن من الناس الا اولئك"
وروى البخارى عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قــــال: "لتتبعن سنن من كان قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب تبعتموهم، قلت يا رسول الله اليهود والنصارى قال: فمن"؟ فهذه النصوص صريحة في النهي عن الاخذ من غيرنا،
فالحديث الاول يقول"فهو رد"، والحديثان الاخران يتضمنان معنى النهي،
فأخذ القوانين الغربية هو اخذ من غير الاسلام، وهو اتباع لمن هم مثل الفرس والروم والنصارى واليهود، فهو اتباع للانكليز والفرنسيين والامريكان وامثالهم، ولذلك يحرم اخذها بغض النظر عن كونها توافق الاسلام ام لم توافقه، تخالفه ام لم تخالفه فان

اخذها حرام .

حضارة واحدة أم صراع حضارات الحلقة الأخيرة

الفرق بين الحضارة والمدنية

الحمد لله وسلاما على عباده الذين اصطفى وبعد

روى ابن ماجة في كتاب الأحكام واللفظ له وأحمد في باقي مسند المكثرين عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم سمع أصواتا فقال ما هذا الصوت قالوا النخل يؤبرونها فقال لو لم يفعلوا لصلح فلم يؤبروا عامئذ فصار شيصا فذكروا للنبي صلي الله عليه وسلم فقال إن كان شيئا من أمر دنياكم فشأنكم به وإن كان من أمور دينكم فإلي.

وفي رواية الامام مسلم: عن موسى بن طلحة عن أبيه قال مررت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوم على رءوس النخل فقال ما يصنع هؤلاء فقالوا يلقحونه يجعلون الذكر في الأنثى فيلقح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أظن يغني ذلك شيئا قال فأخبروا بذلك فتركوه فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك فقال إن كان ينفعهم ذلك فليصنعوه فإني إنما ظننت ظنا فلا تؤاخذوني بالظن ولكن إذا حدثتكم عن الله شيئا فخذوا به فإني لن أكذب على الله عز وجل.

وفي رواية رافع بن خديج عند مسلم: قال فذكروا ذلك له فقال إنما أنا بشر إذا أمرتكم بشيء من دينكم فخذوا به وإذا أمرتكم بشيء من رأي فإنما أنا بشر.

وروى أهل السير عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لما خرج للقاء المشركين في غزوة بدر ونزل عند أدنى ماء بدر قال له الحباب بن المنذر: يا رسول الله أرأيت هذا المنزل أمنزلا أنزله الله تعالى ليس لنا أن نتقدمه ولا نتأخر عنه أم هو الرأي والحرب والمكيدة ؟ قال "بل هو الرأي والحرب المكيدة"

قال يا رسول الله ان هذا ليس بمنزل فانهض بالناس حتى تأتي أدنى ماء من القوم فإني أعرف غزارة مائه بحيث لا ينزح فننزله ثم نغور ما عداه من القلب ثم نبني عليه حوضا فنملؤه ماء فنشرب ولا يشربون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "فقد اشرت بالرأي".

فهذه النصوص كلها دليل على أن ما كان من غير العقائد والاحكام الشرعية فيما كان من الفنون والعلوم والصناعات والاختراعات وما شابهها اذا لم يخالف الاسلام أي إذا لم يأت نص بالنهي عنه يؤخذ. واذا جاء نص في النهي عنه فانا لا نأخذه لان

الشرع نهى عنه، فمثلا التصوير فن من الفنون وليس من العقائد وليس من الاحكام الشرعية فانا نأخذه اذا لم يخالف الاسلام ولكن هذا جاء نص في النهي عنه فلا نأخذه ولذلك كان رسم صورة ذي روح من انسان وحيوان وطير وغير ذلك رسما باليد حراما على المسلمين لان النص جاء في النهي عنه فقد روى أحمد في بداية مسند عبد الله بن العباس رضي الله عنهما: عن سعيد بن أبي الحسن قال جاء رجل إلى ابن عباس فقال: يا أبا العباس إني رجل أصور هذه الصور وأصنع هذه الصور فأفتني فيها قال ادن مني فدنا منه حتى وضع يده على رأسه قال أنبئك بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل مصور في النار يجعل له بكل صورة صورها نفس تعذبه في جهنم فإن كنت لا بد فاعلا فاجعل الشجر وما لا نفس له.

فهذا نص في النهي عن التصوير فالرسم باليد وان كان فنا فانه يخالف الاسلام اي جاء نص في النهي عنه فكان لذلك حراما فلا يحل لمسلم ان يرسم صورة لذي روح ولا أن ينحتها، واما التصوير بالالة فمباح لانه ليس تصويرا من قبل الانسان وإنما هو نقل لعين الشيء المنقول وهذا لا يدخل تحت النهي المذكور فكان مباحا لانه فن وما دام لا يخالف الاسلام فيجوز أخذه، وكذلك التجارة والزراعة والملاحة والصناعة ورسم الخطط الحربية والاختراعات كلها وما شابه ذلك، فهذا هوالذي يجوز اذا لم يخالف الاسلام واما ان كان من العقائد والاحكام الشرعية فلا يصح ان تؤخذ الا مما جاء به الرسول عليه الصلاة والسلام عند الله، اي الا احكاما شرعية ليس غير .

على أن الاسلام ترك للانسان المجال ليبدع في جانب المدنية ما أمكنه، وجعل استخلافه في الأرض توأم خلقه لعبادة الله سبحانه.

وذلك أن المجتمعات التي تسير في طريق الرقي والنهضة والازدهار، تحرص على أن يترافق سعيها في الأرض وفق مفاهيم حضارتها، ازدهار علمي صناعي عمراني، يتمثل في مدنيتها، تلك المدنية التي لا تختص بها أمة من الأمم، وإن كانت الأمم تأخذ حظها منها بتفاوت.

قال الأستاذ أحمد القصص في كتابه نشوء الحضارة الاسلامية: فها هو "رالف لنتون" يفرّق بين عناصر الحضارة وبين الجهاز التقني الّذي يملكه المجتمع، ويرى أنّ الحضارات الّتي تتشابه جدّاً في تكنولوجيّتها قد تختلف اختلافاً تامّاً في تكوينها الاجتماعيّ وفي ديانتها وفي فنّها[32].

---

[32]- انظر : شجرة الحضارة – ج1 – ص75

ثمّ يفيدنا أنّ «علماء الدراسات الأنتروبولوجيّة يميلون الآن إلى إخراج تلك الأشياء نفسها من مفهوم الحضارة »[33].
وكذلك الأمر بالنسبة للعلوم الطبيعيّة الّتي أنتَجت – ولا زالت تنتج – الابتكارات والوسائل والأشكال المادّيّة المستعملة في شؤون الحياة، فهي على حدّ تعبير "توبي هاف" «ليست موروثة لمجتمع قومي ولا لجماعة عرقيّة ولا لأمّة معيّنة، وإنّما لِسِمتها العالميّة، فإنّ لها القدرة على أن تتجاوز الحدود». ثمّ يضيف: «إنّه لأمر مهمّ أن يعرف العالم أنّ أوربّا في القرن السابع عشر لم تنشر العلم "الأوربّي" أو "الغربيّ" وإنّما القول الصحيح إنّه العلم العالمي، أو بتعبير آخر: العلم الحديث في مقابل العلوم القديمة والعصور الوسطى»[34].
لذلك كان لا بد من تخصيص كلمة "المدنيّة" للدلالة على مجموعة الأشكال والوسائل المادّيّة المستخدمة في شؤون الحياة، أو للدلالة على المستوى الّذي وصلت إليه البشريّة في المجال التقني والصناعيّ. وبالتالي كان من الحريّ أن يتمّ الفصل بين الدراسات الّتي تتناول التاريخ الحضاريّ للأمم والشعوب والمجتمعات وبين الدراسات الّتي تتناول تاريخ التطوّر العلميّ والصناعيّ لدى الجماعات البشريّة، والّتي من الأحرى بها أن تندرج ضمن ما يعرف بتاريخ العلوم. إذ لكلّ منهما مساره الخاصّ به. فللحضارة وحداتها البشريّة المستقلّة، بينما للمدنيّة مسارها العالميّ العامّ.
وبناء على ما تقدم من فصل مفهوم الحضارة عن مفهوم المدنية لا بد للأمة الاسلامية أن تدرس بعين البصيرة الحضارة الغربية، فتفصل بين الأشكال المادية المتمثلة في العلوم كالرياضيات والهندسة والطب، والصناعات والعمران، هذه الأشكال التي في حقيقتها لا تمثل نتاجا مباشرا للحضارة، إذ أن الحضارات المتناقضة يمكنها أن تنتج ذات العلوم وأن تبني أنماطا متشابهة من العمران، دون أن تؤثر وجهة نظرها في الحياة كثيرا في هذه العلوم، ويمكن للأمم أن تأخذ عن بعضها هذه العلوم دون أن تفقد تميزها عن غيرها، ودون أن تدخل في تناقضات مع مفاهيمها عن الحياة تؤثر في بلوغها السعادة ، فتفصل بين المدنية وبين الحضارة لترى بعين البصيرة مقدار الانحدار الذي يتمثل في كل صغيرة وكبيرة من مقومات الحضارة الغربية، أي القيم التي تحملها الحضارة الغربية والتي تحاول أن تجعلها نمط حياة يحياه المسلمون.

[33]- المرجع السابق – ج1 – ص78
[34]- توبي هاف – فجر العلم الحديث – ترجمة أحمد محمود صبحي – سلسلة عالم المعرفة، الكويت – الطبعة الأولى1997 – ج1 – ص83-84

والكافر المستعمر يدرك أن المعركة الحقيقية إنما هي معركة العقيدة الاسلامية مقابل العلمانية وجودا وعدما، وأن أيا من هاتين الفكرتين إنما تنتصر بأن تكون هي نمط العيش الذي يحياه الناس، فالفكرة إن تحولت إلى مادة تتخم بطون الكتب ولا واقع لها في الحياة تغيض، ومهما سمت وارتقت فإنها لن تستطيع أن تتغلب على خصمها إلا أن تعود قيادة فكرية تستنبط الأفكار كلها منها، ومقياسا للأعمال لا يسلك المسلم سلوكا إلا بالرجوع إليها ليتصرف بناء على ما يقضي به الحكم الشرعي، أي أنها تتغلب عندما تعود نمطا في الحياة، من هنا فالمسألة انتصار الغرب عن طريق إبعاد الاسلام عن أن يكون هو طريقة العيش أو انتصار الاسلام عبر استئناف الحياة الاسلامية .
وبعد: فلقد آن الأوان للمسلمين أن يزيلو عن أعينهم غشاوة الانبهار بالحضارة الغربية، تلك الغشاوة التي سببها لا يعود قطعا إلى القيم الغربية التي تتمثل في نمط العيش لديهم، فليست الحريات على إطلاقها، ولا الديمقراطية –تلك الفكرة الكاذبة -، ولا الأسواق الحرة، ولا الربا، ولا النفعية، ولا المساواة الكاذبة بين الرجل والمرأة، ولا عقوق الوالدين ولا العري ولا زواج المثلين ولا جعل المال هو الرب في الأرض، يعبد من دون الله، ولا أحزاب المعارضة ولا الاستعمار، ولا غير ذلك ، أقول لا لم تكن هذه القيم هي التي بهرت المسلمين، ووضعت الغشاوة على أعينهم، ففي دينهم محاسبة الحكام فرض، وهي غير المعارضة الصورية الكاذبة، وفي دينهم اختيار الحاكم من قبل الأمة حق من الحقوق الأساسية في نظام الحكم، فليسو بحاجة لأخذ مثل هذه القيم من الغرب، فكتب الحديث تغص بالأحكام المتعلقة بالبيعة وانعقاد الإمارة بها، وأنها حق للمسلمين، والاسلام ضبط سلوك الانسان ليرتفع عن البهيمية المتمثلة في الانفلات الذي تدعو إليه القيم الغربية، والاسلام جعل المرأة عرضا يجب أن يصان وكرمها، بينما الغرب عراها وجعلها متاعا يكفي للمرأة أن تخلع كل ما يستر عورتها من أجل دعاية لمنتج لا تزيد قيمته عن نصف الدولار، ونزلت للعمل الشاق لتحمل أوزانا ينوء الرجال بحملها، تعمل بنظام الورديات ليل نهار، مما قلب حياتها جحيما، وأبعدها عن بيتها أقول، كل هذه القيم الفاسدة لم تكن مصدر انبهار المسلمين بالغرب، ولكن كانت الشعرة الفاصلة بين فهم الفرق بين الحضارة: أي تلك القيم التي تصوغ نمط العيش وهي نتاج العقيدة التي تحدد للمرء وجهة نظره في الحياة، وبين المدنية المتمثلة بالصناعات والعمران والعلوم والفنون، فنظر المسلمون إلى الثورات العلمية والصناعية لدى

الغرب بعين الانبهار وظن أنها نتاج حضارته، والواقع أنها عالمية ولا دخل للحضارة بها، فالحضارة الاشتراكية في روسيا أنتجت عين ما أنتجته الحضارة الرأسمالية في الولايات المتحدة من تقدم في علوم الطيران والفضاء وغيرها مع أنهما على طرفي نقيض في القيم والعقائد، مما يدل على أن التقدم العلمي والصناعي والعمراني لا يتأثر كثيرا بالحضارة نفسها، وإن كانت بعض الحضارات تشجعه وتحض عليه مثل الحضارة الاسلامية، وبعض الأديان تحاربه كالنصرانية المحرفة.

والحمد لله رب العالمين

خاتمة

{بِسمِ ٱلله الرَّحْمٰنِ الرَّحِيـمِ * ٱلْحَمْدُ للَّهِ رَبِّ ٱلْعَالَمِينَ * ٱلرَّحْمـٰنِ ٱلرَّحِيمِ * مَـٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ* إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ * ٱهْدِنَا ٱلصِّرَاطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ * صِرَاطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِم وَلاَ ٱلضَّآلِّينَ } آمين

اللهم صل وسلم وبارك على خير خلقك نبينا محمد بن عبد الله، وعلى آله وصحبه وسلم صلاة أهل السموات والأرضين عليه وأجر يا رب لطفك الخفي في أمورنا بفضل رحمتك وكرمك ولطفك يا كريم.

اللهم إني أسألك بك يا رب العالمين، أسألك باسمك الأعظم الذي إن سئلت به أجبت، وإن استغفرت به غفرت، وإن استرحمت به رحمت، وإن استشفيت به شفيت، يا مجيب دعوة الداعين:

أسألك يا رب بك يا أيها الذي ليسَ إلَّاهُ ربٌ يُدعى، سألتك يا مالك حوائج السائلين الذي يُعطِي إذا سُئل، ولا يزداد على كثرة السؤال إلا جودا وكرما، وعلى كثرة الإلحاح إلا تفضلا وإحسانًا، يأتيه الـمُـثقَلُ بالهموم شاكيا، فيفرج كرباته، والغارق في الذنوب مستغفرا، فيغفر زلاته، والمستيئس من النجاة، فيمد له يد نجاته، إذا أساءت العباد حَلِمَ وأمْهَلَ، وإن أحسنوا تفضلَ وقَبِلَ وإن عصوا ستر، وإن أذنبوا عفا وغفر، وإذا دعوه أجاب، فكان أقرب إليهم من حبل وريدهم، وأرحم بهم من والدهم على وليدهم، وإذا نادوه سمعهم، وإذا أقبلوا عليه أسرع إليهم، من تقرب إليه بشبر قربه ذراعا، ومن أتاه يمشي أسرع إليه هرولة، وإذا ولَّوا عنهُ تكرم وتفضل ودعاهم، ولم يوصد بابه أمامهم، شديد العقاب، وهو الغفور الرحيم.

لكل مُسترحمٍ لديه رحمة، ولكل راغبٍ إليه زُلفى، تتابعت نعمه وآلاؤه، حتى اطمأنت الأنفس بتتابعها، وتظاهرت المنن منه حتى اعترف أولياؤه بالتقصير عن حقه، أسبغ نعمه عليهم ظاهرة وباطنة،

سألتك بمن تظاهرت العِبَرُ حتى نطقت الصوامتُ بحجته، ودل كل ما كُتب على صفحة نجوم السماء، وحبات رمل أديم الأرض على عظيم قدرته، وأظهر من الآيات حتى أفصحت السماوات والأرضون بأدلته، وقهر بعظيم قدرته حتى خضع كل شيء لعزته وعنت الوجوه لعظمته.

سألتك يا الله بك أن تنزل علينا شآبيب رحمتك، وأن تتقبل

أعمالنا وان تجعلها خالصة لوجهك، وان تستر علينا في الدنيا والآخرة، اللهم إني أسألك لنا وللمسلمين أجمعين من خير ما سألك الحبيب المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم وعبادك الصالحون، وأعوذ بك لهم ولنا من شر ما استعاذ بك منه الحبيب المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم وعبادك الصالحون
أسألك الخير كله عاجله وآجله ما علمنا منه وما لم نعلم ونعوذ بك من الشر كله عاجله وآجله ما علمنا منه وما لم نعلم
وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد خير خلقك، وعلى آله وصحبه وسلم صلاة أهل السموات والأرضين عليه وأجر يا رب لطفك الخفي في أمورنا
وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

الحمد لله على نعمائه، ونسأله تعالى أن يكون أجرى الحق على ألسنتنا وبأيدينا، وأن يكون عصمنا من الزلل، وأن يتجاوز عنا برحمته، وفضله، وكرمه، فإنا والله لذاته العلية محبون، على ما فينا من التقصير، والشرود عن الجادة، والانغماس في الدنيا، ومع أن هذا كله يدل على تقصير من جانب المحب، إلا أننا نسأله تعالى أن لا يكون حبنا له ادعاء،

أنا مذنب أنا مخطىء أنا عاصي	**هو غافر هو راحم هو عافي**
قابلتهن ثلاثة بثلاثة	**وستغلبن أوصافه أوصافي**

حدثنا المزني قال: دخلت على الشافعي في مرضه الذي مات فيه، فقلت: يا أبا عبدالله، كيف أصبحت؟ فرفع رأسه، وقال: أصبحت من الدنيا راحلا، ولاخواني مفارقا، ولسوء عملي ملاقيا، وعلى الله واردا، ما أدري روحي تصير إلى جنة فأهنيها، أو إلى نار فأعزيها، ثم بكى، وأنشأ يقول[35]:

إليك إله الخلق أرفع رغبتي	**وإن كنتُ- ياذا المنِّ والجود- مجرماً**
ولَّما قسا قلبي وضاقت مذاهبي	**جَعَلْتُ الرَّجَا مِنِّي لِعَفْوِكَ سُلَّمَا**
تعاظمني ذنبي فلَّما	**بعفوكَ ربي كانَ**

35 روى المزني بعض هذه الأبيات، وألحقت بها باقي القصيدة من مراجع أخرى.

قرنتهُ عفوكَ أعظما

فَمَا زِلْتَ ذَا عَفْوٍ عَنِ الذَّنْبِ لَمْ تَزَلْ
تَجُودُ وَتَعْفُو مِنَّة ً وَتَكَرُّمَا

فلولاكَ لم يصمد لإبليسَ عابدٌ
فكيفَ وقد أغوى َ صفيَّكَ آدما

فإن تعفُ عني تعفُ عن متمردٍ
ظَلُومٍ غَشُومٍ لا يزايلُ مأثما

وإن تنتقمْ مني فلستُ بآيسٍ
ولو أدخلوا نفسي بجُرْم جهنَّما

فَللَّهِ دَرُّ الْعَارِفِ النَّدْبِ إنَّهُ
تفيض لِفَرْطِ الْوَجْدِ أجفانُهُ دَمَا

يُقِيمُ إذَا مَا الليلُ مَدَّ ظَلاَمَهُ
على نفسهِ من شدَّة الخوفِ مأتما

فَصِيحاً إِذَا مَا كَانَ فِي ذِكْرِ رَبِّهِ
وَفِي مَا سِواهُ فِي الْوَرَى كَانَ أَعْجَمَا

ويذكرُ أياماً مضت من شبابهِ
وَمَا كَانَ فِيهَا بِالْجَهَالَة ِ أَجْرَمَا

فَصَارَ قَرِينَ الهَمِّ طُولَ نَهَارِهِ
أخا السُّهدِ والنَّجوى إذا الليلُ أظلما

يَقُولُ حَبيبي أَنْتَ سُؤْلِي وَبُغْيَتِي
كفى بكَ للراجينَ سؤلاً ومغنما

ألستَ الذِّي غذيتني وهديتني
وَلاَ زِلْتَ مَنَّاناً عَلَيَّ وَمُنْعِمَا

عَسَى مَنْ لَهُ الإِحْسَانُ يَغْفِرُ زَلَّتي
ويسترُ أوزاري وما قد تقدما

حَواليَّ فضلُ اللَّه من كل جانب
ونورٌ من الرحمن يفترش السَّمَا

وفي القلب إشراقُ المحبِّ بوصلِهِ
إذا قارب البشرى وجاز إلى الحمى

حواليَّ إيناسٌ من اللَّه وحده
يطالعني في ظلمة القبر أنجما

أصونُ ودادي أن
وأحفظ عهد الحبِّ أن

يدنسه الـهوى … يتثلما
ففي يقظتي شوقٌ … تلاحق خطوي نشوة
وفي غَفوتي مُنًى … وترنُّما
ومن يعتصم باللَّه … ومن يَرْجُه هيهات أن
يسلم من الورى … يتندَّما

كذلك ونسأله تعالى أن يجعل أعمالنا خالصة لوجهه الكريم، صائبة، خالية من حب الشهرة، وحب الذكر، وأن لا يكون نصيبنا منها إلا الخير في الدنيا والآخرة،
وأن يغفر بفضله لسادتنا العلماء، ولمن أخذنا عنهم هذا الدين العظيم، وأن لا يجعل في صدورنا غلا للذين آمنوا، فإنا والله نحب المسلمين، ونحب لهم الخير، ونحب لهم أن يجتمعوا على ما جمع الله عليه قلوب من لو أنفق رسول الله صلى الله عليه وسلم ما في الأرض جميعا، ما ألف بين قلوبهم، ولكن الله ألف بينهم، فاللهم ألف بين قلوب المسلمين واجمعهم على محبتك وطاعتك وحسن الإيمان بك، وحَسَنِ العمل الخالص لوجهك الكريم.
وبعد، فهذا ما اجتهدنا فيه في هذه المسألة العويصة، الشائكة، وهو جهد المقل، وللمسلم على المسلم حق النصح، فمن أراد مخاطبتي وأداء واجب النصح لي على زلة غير مقصودة، أو رأي مرجوح، أو استفسار عن شيء من ذلك، فعليه مكاتبتي على بريدي الالكتروني:
imammalek@hotmail.com